

٦٢. تيسير الوصول إلى قواعد الأصول ومعاقد الفصول | الشيخ

عادل بن أحمد

عادل بن أحمد

بسم الله الرحمن الرحيم. من يهده الله فلا مضل له من يضل فلا هادي له. واشهد لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا

رسوله عبده ورسوله اما بعد. نعم - 00:00:00

قال المصنف رحمه الله قوله فان تعارض عنده دليلان واستويا توقف ولم يحكم بواحد منهما. اي اذا فتعارض عند المجتهد حديثان

مثلا ولم يترجح واحد منهما على الآخر. فانه يتوقف ولا يحكم بواحد منهما حتى يظهر له مرجح - 00:00:20

لان اعمالهما جمع بين النقيضين واعمال احدهما من غير مرجح تحكم فتعين التوقف حتى يظهر مرجح ولا يمكن ابدا ان يكون

التوقف عند كل المجتهدين. لابد ان بعض المجتهدين ماذا؟ نرجو. يتبين لها وجهه وجهه ترجيح. نعم لان الحق - 00:00:40

لابد الا يخرج عن هذه الامة؟ نعم قوله وقال بعض الحنفية والشافعية تخير اي بالاخذ بايهما شاء. والظاهر انه ياخذ بالاخو

لقوله صلى الله عليه وسلم دع ما يريبك الى ما لا يريبك - 00:01:00

قال بعض اهل العلم يتخير من ايهما شاء وقرية يتخيل ماذا؟ الاحمر. الاحوط. نعم. حتى يكون قد خرج من الخلاف. نعم قوله ليس له

ان يقول فيه قولان حكاية عن نفسه في حالة واحدة. اي ليس للمجتهد ان يقول في مسألة قولين في وقت واحد - 00:01:22

عند الجمهور لانه يلزم منه اعتقاد النقيضين كالتهريب والاباحة. ونحن قلنا قبل ذلك ان الحق في الفروع لا يتعدى. نعم اما في وقتين

فله ان يقول في المسألة بقولين متضادين وسيأتي. لتغير اجتهاده. وهذا كثير مثلا عند الائمة. الامام احمد - 00:01:49

وغيري يقول بقوله ثم ماذا؟ يرجع عنه. نعم قوله وان حكي ذلك عن الشافعي اي نقل عن الشافعي انه قال في في ست عشرة مسألة

او سبع عشرة بقولين مختلفين في وقت واحد. اكثر من هذا بكثير عند الامام احمد. الروايات في المذاهب متعددة جدا. نعم -

00:02:10

كيف يكون من؟ كيف يكون سبعة عشر ستة عشر قولاً؟ لا مسألة في سبعة عشر مسألة قالب القولين. كان عنده سبعة عشر مسألة

فقهيية قال فيها بالقولين. نعم. ما يقولون لاحمد بن حنبل - 00:02:32

في هذا المثلث نادر في المذهب ممكن تصل الى اربعة او خمسة لا لا لم اجد في حزب علمي والله لم هذه اراء يعني وهذه الاء اللي

هي محتملة يعني هناك مسائل تحتمل اكثر من وجه يعني مثلا - 00:02:52

بسألك مسألة ليلة القدر. ابن حجر في الفتح ذكر فيها اربعين قولاً. متى تكون ليلة القدر؟ اذا كان فيها اربعين قوم. فالاقوال يعني قد

تتنوع. نعم الشيخوخة في وقت واحد في وقت واحد يعني في مجلس واحد في فتوى واحدة يقول مثلا جلد الميتة لا يظهر بالدماغ

ويظهر بالدماغ في مجلس - 00:03:08

الامام احمد في اول حياته كان يقول ماذا جدي الميتة لا يظهر بالدبا؟ ثم بعد ذلك رجع فقال نعم ضاعف الحديث الذي حدثنا عبدالله

بن عقيل الذي فيه عدم طهارة جلد الميتة بالدماغ. في وقت واحد وفي المذهب معتمد انه المذهب المعتمد انه لا - 00:03:28

نعم. قال انه لا يجوز ان نقول في وقت واحد قولين؟ نعم قولين متضادين يعني يطر ولا يظهر مثلا. المثال الذي ذكرته قولين مان

متضادين يعني يستفتى يسأل في مسألة ما حكم جلد الميتة اذا دوخ؟ يقول يظهر ولا يظهر. هذان القولان. في مجلس واحد. اما -

00:03:46

لو قال الان لا يظهر ثم جاء سائل اخر غدا فسأله فقال يا ترى يوجد ان اجتهاده قد تغير. واضح هذا؟ ما هما هذا؟ هو الامام الشافعي هنا اخطأ نعم - [00:04:10](#)

لن يخطئ وقال بقولين مختلفين في وقت واحد. قال هذا عندك؟ ها؟ وانه قال في اقرأ هذا كذا اقرأ مرة اخرى جملة ان حكى ذلك عن الشافعية اي نقل عن الشافعي انه قال في ست عشرة مسألة - [00:04:22](#)

مسألة او سبع عشرة بقولين مختلفين في وقت واحد. اه هذا لم اراه انت. نعم هذا خلاف خلاف الاصولية. نحمل الاشياء في حياته مسلا واحد. لا. ممكن تغير اشتالك في نفس المجلس. او تعدد لا ادري هذه المسألة - [00:04:38](#)

قال في جمع الجوامع وشرحه وهو دليل على علو شأنه علما ودينا. اما علما فلان التردد من غير ترجيح ينشأ عن النظر الدقيق امعان الامعان هو التدقيق في الماضي امعان النظر هو التدقيق في النظر. امعن النظر تعبير معناه ماذا - [00:04:54](#)

معنى امعن النظر ضع طاقة في النظر. تحرر صحيح معنا نظرة جيدة بالضبط. تحرى بحث كما تقول انت حتى لا يقف على حالة وان ديننا فانه لم يبالي بذكره ما يتردد فيه - [00:05:16](#)

وان كان قد يعاب في ذلك عادة لقصور نظره كما عابه به بعضهم. يعني في جمع الجوامع دافع الامام الشافيف في هذه المسألة قال ماذا هو دليل على علو شأنه - [00:05:34](#)

علما ودينا. اما علما فلان التردد من غير ترجيح ينشأ عن امعان النظر الدقيق. بالعكس يقول التردد هذا قد يقول عن جهل. ولكن في مقال الشافعية لا يتصور انه جاهل. فاذا لابد ان يكون ماذا بسبب ماذا؟ دقة النظر - [00:05:47](#)

فمن دقة النظر جعلته ماذا يتردد. حتى لا يقف على حالة حتى لا يستطيع ان يرجع هذا القولين. طب هذا من ناحية العلم. طب من ناحية الدين؟ فانه لم يبالي بذكره ما - [00:06:04](#)

يتردد في لنا التردد عند جهلاء الناس عند عوام الناس يدل على الجهل. ولم يخف ان يتهم بالجهل. وان كان قد يعاب في ذلك عادة بقصور نظره وصول النظر نقص نظري عكس معاني نظري نقص نظري. كما عابه به بعضهم ممن لا يفهم؟ نعم - [00:06:14](#)

وقال التوفيق واحسن ما يعتذر به عن يعتذر به عن الشافعي انه تعارض عنده الدليان فقال بمقتضاهما على شريعة على شريطة الترجيع. نعم. توفي في مختصر الروضة ومن كتب الحنابلة؟ قال احسن ما يعتذر به - [00:06:34](#)

عن الشافعي انه تعارض عنده الدليان وقال بماذا؟ بمقتضى الدليلين. على شريطة الترجيع اذا تبين له. يعني كأنه قال بمقتضى الدليلين واوقف القول باحدهم على ماذا على الترجيع. على الترجيع. مفهوم الكلام؟ نعم. نعم. على صحة الحديث. هناك مسائل. اوقعت فيها قولاً لصحة الحديث ليست - [00:06:53](#)

ليس هذا هو المقصود بهذه المسألة. المسائل التي يوقف فيها القول اصح في الحديث سبب الوقوف فيها ماذا؟ سبب حديثي. اما هذه المسائل في الغيب يكون سبب ماذا؟ بسبب اصولها - [00:07:18](#)

قال الماء على جميع ما سقط من اللحية عن الوجه وان لم يفعل فامرته على ما على الوجه ففيها قولان. احدهما لا يجزئيه لان اللحية تنزل وجهها والاخر يجزئيه اذا امره على ما على الوجه منه. هناك خلاف بين اهل العلم في هذه المسألة - [00:07:28](#)

هل اللحية ما استرسل من اللحية؟ يجب غسل ظاهره ام لا؟ ما سبب الخلاف؟ من الوجه ام لا؟ اه هل ظاهر لحية من الوجه ام لا؟ الذين الوجه قال الوجه في اللغة هو ما واجهك ما واجهك وانا عندما انظر اليك انا ارى ما ظاهر لحيته - [00:07:56](#)

وقال لابد من غسله. وهذا قول ابن الحنابل ايضا. قال لابد من غسله. غسل الظاهر اللام والذين قالوا انها ليست من الوجه. قال لا لا يجب ماذا؟ غسل ظاهرها. ولذلك قال ماذا؟ فان لم يفعل لم يفعل الا ان لم يغسل ان لم يمر - [00:08:13](#)

الماء على ظاهر اللحية ففيها قولان. الاول ماذا؟ لا يجزئيه لماذا لان اللحية تنزل وجهها معنى تنزل وجهها يعني؟ يعني تنزل في المواجهة في المواجهة يعني انت تراها والاخر الوجه الاخر في المذهب ماذا يجزئيه؟ اذا امره ما على ما على الوجه منه وامل الجسد فقط. لو لو الوجه فقط يجوز - [00:08:29](#)

ولم يقطع ذكر القولين في مقام واحد ولم يقطع. نعم. اللحية لا يقوى من الوجه لا ما هو لا يختلفون في هذا انه لو قطعها ازالا هم

يختلفون في تعريف الوجه. هل الوجه الوجه الذي هو خلقة - 00:08:57

من ساني الاصلية. ادي الوجه ما حصلت به المواجهة وكلما زالت اللحية عندهم زاد الوجه. عند من يقول بهذا القول؟ اذا كان الوجه يصف البشرة. هذا لا خلاف فيه خارج محل الازعاج - 00:09:17

اتفقوا ان اللحية اذا كانت خفيفة يظهر الجلد تحتها وجب تخليلها الخلف في ماذا؟ في اللحية الكثيفة. هل يجب ان يقصد الظاهرة ام لا؟ التقرير يكون بماء البديل لا يشترط. لو اخذ الماء كفا كبيرا بالماء وكفى وجهه - 00:09:32

ولحيته. نعم. اذا كان يظهر الجلد من تحته لان اذا ظهر الجلد فالجلد تحصل به المواجهة هل هذا يدخل من الوجه ام لا؟ هذا العزار. هذا يسمى العذار. الازهر انه من الوجه. نعم. واحب ان - 00:09:47

على جميع ما سقط من الله يقصد ما نزل نزل سقط اي نزل طال يعني على ما طال من اللحية. سقط طالع مهما كانت طويلة يغسل ظاهره قوله واذا اجتهد فغلب على ظنه الحكم لم لم يجز التقليد. اي ان المجتهد اذا بلغ - 00:10:03

روحوا وافتحوا في النظر في المسألة فغلب على ظنه ان الظن كذا فعليه ان يأخذ به. ولا يجوز له ان يقلد غيره. نعم هادا بالبيان هادا خارج ماذا قال اذا اجتهد فغلب على ظنه الحكم؟ خلاص؟ الحالة الثانية خرجت. الحالة الاولى وضاق الوقت ولم يجد وقت الاجتهاد يقلد. نعم - 00:10:31

اذا لم يترجح له شيء ولم يجد وقتا للاجتهاد. هناك نازلة لابد ان يأخذ فيها بقول. نعم. عشان ممكن نفسه شيء للعم في استقبال القبلة طيب اخوي هذه مسألة اخرى - 00:10:59

يقول لو انه ضاق الوقت ضاق الوقت عن الاجتهاد هل يسقط شرط الاستقبال؟ الاظهر نعم. يسقط ماذا؟ شرط الاستقبال. ما الذي يدل على هذا؟ يدل على هذا ادلة كثيرة. منها ان الله عز وجل قال فان خفت - 00:11:16

رجالا او رهبانا فاذا امنت فاقيموا الصلاة. فاباح الله عز وجل صلاة الخوف عدم استقبال القبلة وما عدم القيام بالاركان لشدة الخوف. نعم. محافظة على الوقت. فدل هذا ان شرط الوقت مقدم على - 00:11:31

على سائر الشروط والاركان يسقط عنه استقبال القبلة ويصلي لغير جهتين. لو استيقظ من نومه في صحراء ولا يعلم القبلة. وخشي فوات الفجر مثلا نعم استقبل قبل الشروق بقليل ماذا يفعل - 00:11:48

يجتهد ويصلي باي اتجاه ولا يريد. نعم ولماذا المالكية قوله وانما يقلد العامي اي ان الذي يصح منه التغريد لغيره هو العامي ويقلد المجتهد قوله ومن لا يتمكن من الاجتهاد في بعض المسائل فعامي فيها. اي من لا يقدر على الاجتهاد في بعض المسائل الا بتحصيل - 00:12:06

على سبيل الابتلاء كالنحو في مسألة نحوية وعلم الرجال فيما يتعلق بالاسناد فهو كالعامي فيها. فله ان يقلد غيره لان هو الذي صارت العلوم عنده بالقوة قريبة اما اذا احتاج الى تعب في التعلم فهو في ذلك الفن عاجز. هو تكلم الان عن مسألة - 00:12:33

تجزؤ الاجتهاد والصحيح ان يشتري يتجزأ. يعني يمكن ان يكون مجتهدا في علم من العلوم. مجتهد في الفقه كله ولكنه ليس مجتهد في علم الحديث يقلد الائمة في علم الحديث - 00:12:58

نعم من يثق في علمهم في التصحيح والتضعيف من لا يتمكن من الاجتهاد في بعض المسائل فعامي في في هذه المسائل ايمن لا يخضع الاجتهاد في بعض المسائل الا لتحصيل علم على سبيل الابتلاء - 00:13:11

على سبيل الابتداء يعني لابد ان يبتدأ الدراسة من الاول وهذا يحتاج الى جهد ومشقة اما ان كان يستطيع الحصول على هذا العلم بالقوة القريبة لا يجوز له ان يقلد. ما معنى بالقوة القريبة التي سيذكرها بعد ذلك؟ بالقوة القريبة يعني يسرع لي ان يتعلم هذا العلم في اسبوع مثلا. ليس له - 00:13:22

ملك النحو في مسألة نحوية. مسألة نحوية معينة ليس معنى هذا ان المجتهد يمكن ان يكون جاهلا بالنحو. نحن مضى معنا من شروط المجتهد ان يكون علامة بالنحو واللغة. ولكن قد تغيب عنها مسألة نحو - 00:13:40

معينة فيها صعوبة. باب معين من الباب والنحو. فيه صعوبة الى ان يقلد. واذا في خلاف المسائل اللي احنا فيها خلاف تحتاج الى

ترجيح نعم. وعلم الرجال فيما يتعلق بالاسناد - 00:13:51

نعم وقد يكون علمت في علم الرجال ولكن غاب عليه راوي معين. ما حكمه ما حاله؟ فيقلد فيه الكلام على هذا الراوي؟ فله ان يقلد غيره. لان هو الذي صارت العلوم عنده بالقوة القليلة - 00:14:06

يعني يستطيع ان يحصل عليها بسهولة. اما هي موجودة عندنا بالقوة الفعلية وحصلها بالفعل. او يستطيع ماذا؟ ان يحصل عليها في القوة القريبة. يعني مثلا هو في الفقه اصبح مجتهدا في كل ابواب الفقه. لكن غاب عنه مثلا باب من ابواب البيوع. كباب الغصب مثلا. يستطيع بسهولة ان يجتهد وان يعرف هذا الباب. اما اذا احتاج - 00:14:21

تعب في التعلم فهو في ذلك الفن عاجز ذلك الفن عادي في حكم حكمه العامي يقلد فيه له ان يقلد فيه قوله هو المجتهد المطلق هو الذي صارت له العلوم خالصة بالقوة القريبة من الفعل من غير حاجة الى تعب كثير - 00:14:44

الجيد المرتد المطلق من الفعل اللي ماسك قوة قريبة من الفعل اننا الان هو عالم بالقوة عالم بالفعل عاين بالقوة عالم بالفعل. غادر في كل شيء في كل الصفات. تقول الطفل عندما يولد هو متكلم. هم - 00:15:05

بالقوة وبالفعل. بالقوة بالقوة. يعني فيه قوة التكلم. طب قوة التكلم قريبة ام بعيدة؟ اول ما يولد؟ بعيدا. ممكن نتكلم على سنتين فهمت؟ القوة القريبة يعني يستطيع ان يحصل على شيء بسهولة. يعني القوة نوعان قريب وبعيد - 00:15:24

حكم القوة البعيدة كالعجز. يعني الان مثلا انا لا اعرف لغتكم الروسية لكن عندي قوة تعلمت لغات اخرى مثلا. تعلمت انجليزية مثلا وعندي قوة تعلم الروسية لكنها قوة بعيدة يعني يحتاج الى جهد وتعب - 00:15:44

وبعيدا اما القوى القريبة شخص عاش مثلا بين الروس وسمع الاوطان كثيرا يتقنها جيدا اذا سأل ان يتعلمها دي قوته قوة قريبة. كذلك المجتهد المجتهد وماذا؟ المطلق هو الذي صالت له العلوم خالصة كل العلوم. ليس علما واحدا. بالقوة القريبة من الفعل. اذا -

00:15:59

وقلنا قوة وفعل الفعل هو في فعل عنده العلوم القوة القريبة يستطيع ان يحصل يد اللوك بسهولة. من غير حاجة الى تعب كثير. قول من غير حاجة الى تعب كثير هذا تأكيد لمعنى القوة القريبة. القوة القريبة لا تحتاج الى - 00:16:20

تعب كثير. الذي يحتاج الى تعب كثير هو القوة البعيدة. المراد بالقوة القريبة الملكة. ما هي الملكة؟ نعم. قال في الحاشية الملكة بالتحريك ما رسخ في النفسي من الصفات يولد وهكذا - 00:16:35

الخلق النبي او الصفة التي جبل عليها فالمجتهد اهم ملكاته فيها ماذا؟ الذكاء وسرعة الفهم وادي ملكة لذلك ليس كل المجتهدين ممكن بعض الناس عندهم ملكة الحفظ. لكن ليس عندهم ملائكة الفهم فليمكن ان يكون مجتهدا. عفوا يقول ماذا؟ الملكة - 00:16:50 التي يقتدر بها لتحصيل التصديق باي حكم اراد تحصيل التصديق باي حكم اراه. العلم ثم التصديق بهذا بهذا العلم. وان لم يكن حاصله عنده بالفعل. لم يشترط ان يكون هذا التصديق - 00:17:10

عنده بالفعل. فالمراد بالقوة كون الشيء مستعدا لان يوجد ولم يوجد. كما قلنا في الصبي مستعد لان يوجد فيه الكلام وهو يوجد الان والفعل كون الشيء خارجا عن الاستعداد الى الوجود - 00:17:27

لما يبدأ الطفل يتكلم خرج حاله عن الاستعداد الى ماذا؟ الى الوجود. مفهوم هذا صح؟ فيقال محمد قائم بالقوة وان كان قاعد عندما تقول محمد قائم يستطيع ان يقوم لو اراد. وقادرا على القيام ويقال قائم بالفعل اذا كان في حالة القيم. خلاص الكلام سهل يعني. نعم - 00:17:43

قوله اذا هذا التعريف يشمل ماذا؟ لماذا هذا التعريف المجتهد جيد انه لو قال لمجتهد هو الذي العلوم بالقوة بالفعل سيخرج عنه ماذا؟ كثير من المجتهدين الذين تحصل لهم القوة في بعض العلوم. فهمت؟ او في بعض ابواب الفقه مثلا - 00:18:05

لكن هذا التعريف يشمل من كان مجتهدا بالقوة ومجتهدا بالقوة القريب ومن كان مجتهدا بالفعل. طيب تعب نوع من التعب الفعل يعني الوجود. اقله عرف الفعل ماذا؟ انظر في تعريف الفعل. كون الشيء خارجا - 00:18:25

علي من الاستعداد الى الوجود. وجود. موجود الان. الفعل لماذا عنده العلم؟ القوة يعني ماذا؟ يستطيع الان ان سنقرأ هذا الكتاب انتم

بالقوة القريبة. بالقوة القريبة. قرأتم امثاله فسأل عليك من تقرأه. نعم - 00:18:44

حتى اذا نظر في مسألة استقل بها ولم يحتج الى غيره. استقل بها ان اصبح ماذا؟ مستقلا. مستقلا بمعرفة الحكم فيه. لا يحتاج ان يسأل غيره اي ان المجتهد المطلق هو الفقيه المستقل الذي يمكنه استنباط الاحكام من الادلة الشرعية. دون ان يقلد احدا. وعند -

00:19:01

القدرة على النظر في جميع المسائل بما عنده من القوة العلمية والملكة التي يقدر بها على فهم النصوص. واستنباط الحكم فيما لا قوله فهذا قال اصحابنا لا يقلد مع ضيق الوقت ولا سعته. اي من هذه صفته - 00:19:23
يجوز له ان يقلد مجتهدا اخر مطلقا. لا لاعلم منه ولا لاعلم منه ولا لغيره. لا من الصحابة رضي الله عنهم ولا لغيرهم. لا للعمل ولا للفتية لا مع ضيق وقت ولا مع السعة فيه. بل لا بد ان يستنبط الحكم الشرعي - 00:19:47

لنفسه. وضع قول مرجوح كما سيأتي لا يجوز للمجتهد ان يقلد الصحابة. لا من الصحابة. لا. ساقول ولهذا قال اصحابنا لا يقلد مع ضيق الوقت ولا سعته. هذا قول مرجوح. الصحيح انه له ان يقلد مع ضيق الوقت. اي من هذه صفة الذي عنده تحصيل - 00:20:07
علوم بالقوة القريبة عند الملكة التي تحصيل العلوم بالقوة القريبة لا يجوز ان يقلد مجتهدا اخر مطلقا. لا لاعلم منه ولا لغيره. يعني لا يجوز ان يخالف لاعلم منه. ولا لغيره. حتى لو كان هذا المجتهد من الصحابة - 00:20:28

معنى قول الله من الصحابة رضي الله عنهم ولا لغيرهم. يعني ليس له ان يقلد مجتهد في زمنه او قبل زمنه او حتى الصحابة. حتى الصحابة لا يقلدهم. لان الصحابة اذا اختلفوا - 00:20:42

قوله ليس معصوما قوله وحده ليس حجة ولا للعمل ولا للفتية الوصول الى الحكم له غرضان ان يعمل به في نفسه او ان يفتي به غيره. حتى هذا العمل لا يجوز - 00:20:52

قد نقول للفتية لا يجوز. طب للعمل حتى العمل قبل العمل لا يجوز لا مع ضيق الوقت ولا سعته حتى لو كان الوقت ضيقا ويحتاج الى الى قول الان في المسألة مثلا استيقظ من نومه قبل طلوع الشمس بخمس دقائق وهو جنب. ومسألة - 00:21:04

الطهارة تقدم على الوقت او الوقت يقدم على الطهارة مسألة خلافية. ولم يبحثها قبل ذلك فماذا يفعل؟ قال لابد ان يجتهد حتى لو خرج الوقت. اتمنى ان فيه بعد. بل لابد ان يستنبط الحكم الشرعي بنفسه. طيب. قوله قال اصحابنا نعم - 00:21:22

اشارة الى ان في المسألة خلافا وذلك انه وجد من خالف في السور المذكورة كما حكاها الطوفي في شرحه ومحل اذا لم يجتهدوا عنده القدرة على الاجتهاد كما تقدم. اما اذا اداه اجتهاده الى حكم فهذا لا يجوز له تقليد غيره - 00:21:40

الكلام كله على من؟ لا المجتهد ليس الشرط المطلق. المجتهد الذي ليس عنده حكم في هذه المسألة. قال اصحابنا اشارة الى ان في مسألة خلاف وذلك انه ان وجد انه وجد من وجد انه وجد من خالف في السور المذكورة كما حكمت فيه في شرحه - 00:22:00

محل النزاع اذا لم يجتهد وعنده القدرة على الاجتهاد كما تقدم. اما اذا اداه اجتهاده الى حكم فهذا لا يجوز له تقليد غيري اجماعا واضح هذا؟ والظاهر ان المجتهد اذا وقعت له حادثة تقتضي الفورية ولا يتمكن من النظر فيها جاز له ان يقلد حينئذ للضرورة. المصلي

في يرجح ماذا - 00:22:19

التقليد وشرح يعني للضرورة في هذه الحال مضطر. نعم لكن ولو في هذه الحالة نعم اخذ مقلدة. وعليه بعض طبعاء. لو قلد في هذه الحال زالت الضرورة تقدر بقدرها هي لو قلد في هذه المسألة المالكية التي ذكرتها. وصلنا بدون غسل قدم الوقت على الطهارة. ثم

اجتهد بعد ذلك وبدل ان قول للمالكين مرجوح لا يجوز له ان يأخذ - 00:22:42

المالكية لابد ان نغير اجتهاده. نعم هو غير اجتهاده. يعيد ما لا لا يعيد. لانه المأذون فيه ليس بمضمون وفعل شيئا ما لا وجد له فيه شرعا. نعم. وقال ان ده بمنزلة الميتة؟ نعم. هذا ليس الدليل فقط - 00:23:09

ان التقليد من ذلك الميت. يعني لا يكون الا حالة ضرورة. نعم. والعلم مضطر لانك لو قلت ان التقرير جائز مطلقا معنى ذلك انك

ستجيز المجتهد ان يقلد مو معنا بمنزلة الميتة هل ليس معنى بمنزلة الميتة ان العامي - 00:23:27

لابد ان يجتهد لكي يكون مجتهدا لاً هذا لا تأتي به الشريعة. يعني تعرفون مذهب ابن حزم في تحريم التقليد صحيح المحزم يحرم

التقليد بعض المعاصرين فاهمة كلام ابن حزم خطأ وشن عليه. وقال كيف يحرم التقليد؟ لو حرم التقليد معنى ذلك انه ماذا -

[00:23:47](#)

انه يوجب على كل واحد ان يكون مجتهدا. هل يعقل ان الحزم يقولها لابن حزم هذا من اشكال العالم يعني لا يمكن ان يقول هذا لا

يمكن ان يكون كل الناس مجتهدين. اذا ما معنى تحريم - [00:24:07](#)

للتقليد. ما هو التقليد الذي يحلم ابن حزم؟ من يعرفه؟ المجتهد. لا لا. ابن حزم قال في الايمان؟ يجوز ان لا والمحاكم يقول ماذا يقول

في الاحكام ماذا؟ وحرام على كل مسلم. عقائد ساقول وحرام على كل مسلم ان يسأل - [00:24:17](#)

عن مسألة يقول له العالم هذا حرام او حلال يقال له هذا العالم هذا حرام. ولم يذكر له الدليل. او قال هذا قولي او قول فلان ولم يذكر

له دليلا حرم على العامي ان يأخذ بقوله - [00:24:36](#)

بل لا بد ان يسأله عن دليله فانه يسأل عن حكم الله وليس عن حكمه واذا اخبرهم دليلي كفاه ذلك هذا يسمى عند ابن حزم ماذا؟ لا

ليس تقليد. لو انت عرفت الدليل ستكون ماذا؟ متبع. متبع - [00:24:52](#)

الحزم يوجب على المقلد ان يكون ليحرم التقليد ويوجب على كل الناس ان يكونوا ماذا؟ متبعين. يعني ابن حزمة دم يحرم بعض

المعاصرين قالوا هذا. كالشيخ مقبل. هذا قول ضعيف. تقول لك لماذا - [00:25:09](#)

قالوا يجب على كل عام ان يسأل العالم عن دليله. فاذا لم يقل له العالم الدليل. قال ابن فاذا قال له هذا قول او قول فلان. او اعرض

عنه يعني تركه ومشى - [00:25:20](#)

ومعنا العامل ان يأخذ بقوله. فهمت انا الكلام يبدو ماذا؟ يبدو جميلة ان الناس يتبعوا الدليل وهذا لكن تطبيقه في الواقع مستحيل.

بعض الادلة لا يفهم شيء. لان بعض الادلة ليست مبنية على نص بل اكثر الادلة - [00:25:30](#)

دي اللي مبنية على مصر وبؤر قليلا. اكثر الادلة مبنية على نصوص متعارضة. هناك جمع بينها. اذا يجب على المفتي ان يجلس مع

العامي ويبين له الادلة والجمع بينها والترجيحات وبعض الادلة خلافية مبني على تضعيف السند. خلاف في ضعف السند يشرح له علم

علم الرجال. بعض الادلة ما لها خلاف في قواعد اصولية كمفهوم مخالفة وغيره - [00:25:46](#)

اذا المفتي في النهاية لن يفتي. يقول افضل لي الا افتي اصلا. فقال ابن الحزم مستحيل طبقه في الواقع المستحيل. طبقه مستحيل.

لكن ابن حزم عندما يقول بتحريم لا يقول يعني انه يجب على كل الناس ان يكونوا مجتهدين فان هذا لا يقوله عاقل. نعم. اذا عنده اذا

وانت نعم اخذ مسلا بالدليل سم نسي دليل جاهز. نعم - [00:26:06](#)

عنده لو انت سألت العالم عن الدليل ثم انت العامل ليس الدليل بعد ذلك جاز له ان يعمل. بما آا اخبره العالم قبل ذلك. لانه عمل بالدليل

في العقيدة هو نفس الوقت. التخليص في العقيدة فيه خلاف بين اهل العلم. مذهب جماهير اهل العلم كما نقل شيخ الاسلام. من هو

الفتاوى؟ وقال وجمهور السلف على جواز التفريط في العقيدة - [00:26:26](#)

ولم يخالف في ذلك الا طواف من الشافعية وبعض المتكلمين. بعض المتكلمين كالاشعار وغيره. وبعض المعاصرين يقولون بهذا كان

شيخ صالح وبعض علماء السعودية. لكن مذهب جماهير السلف جواز في العقيدة والشوكاني في آا في ارشاد الفحول انكر انكارا

شنيعا على من حرم التقليد في العقيدة - [00:26:47](#)

قال فعل العجب من هذه المقالة تقشعر رؤياها الجلود. فانها حكم على عوام المسلمين بالكفر لو قلت بتحريم التقليد في العقيدة

وعدم صحة ايمان المقلد ستقول بانهم كفار والنبي عليه الصلاة والسلام كان يرسل واحد من الصحابة الى الافاق. ويأمره ان يبلغ -

[00:27:05](#)

الشرع ولم يذكر له عندما ارسل معانا الى اليمن. هل قال له لابد ان تذكر لهم دليلا على كل مسألة؟ ولانك تأتي اقواما من اهل الكتاب

فليكن اول ما تدعوهم اليه الحديث المعروف - [00:27:23](#)

ولم يأمره ان يذكر له مالا. معاذ يعني هل قول وحجة؟ معاذ القول ليس حجة. معاذ صحابي. لم يقل لهم اخبرهم بالادلة من الكتاب

والسنة مثلا. فالقول قول شنيع وان قال به بعض اهل العلم. نعم؟ فاحيانا نجد الكتب نقول هذا شيء حرام يقول عندي يجد عندي اذا

هذا عندي او انا ارى هذا يقع في خلاف صعب وشايع او طبعا يعني هو ولست شرطا ان لكي يكون هناك خلاف ان يكون عندي لان في اكثر كتب ميدان يصفون الفعل بانه حرم او كروة - [00:27:53](#)

والمسألة فيها خلاف. مم. فهمت؟ المسألة فيها خلاف لكن الورقة للعالم اذا اراد ان يتوضأ يقول كلمة عندي هذه. او لا يقول هذا حكم الله هذا اجتهادي. اجتهادي ان هذا حرام. نعم. لانه لا يدري هل اصاب حكم الله ام لا؟ كما قال - [00:28:07](#)

ابو حنيفة يقول ماذا كان ابو حنيفة يقول قولي صواب؟ ها يحتمل خطأك وقول غير خطأ يحتمل الصواب لا يستطيع ان يجزم بصواب نفسه ولا بخطأ غيره. نعم متردد في هذه المسألة ايضا وهو اجابة لا يعني انت الان لا تستطيع هل يستطيع العالم ان يجزب المصاب بنفسه في كثير من المسائل لا يستطيع الاكثر وسائل الفقه ضنية - [00:28:21](#)

ولا يفتي بما لم ينظر فيه الا حكاية عن غير عن غيره. اي ليس للمجتهد المطلق ان يفتي غيره بتقليد غيره فيفتي بما لم ينظر فيه. وانما يجوز له ان ينقل للمستفتي مذهب الائمة كاحمد والشافعي وارشادا للمسائل الى ذلك - [00:28:40](#)

لماذا لماذا من يجيب لان كل عالم له مذهب. ما هم معنى كلمة مذهب. وعذابه قوله. القول الذي اتى اليه. نعم. فكل عالم له مذهب. فلو انت قلت ينسب هذا القوي وانت مجتهد سينسب هذا القول اليك. يعني هناك مذاهب قديمة متبوعة قبل الائمة الاربعة كالجزيرية

الطبري السفينة لو قرأتها خلاص اذا سئلت في مسألة ونقلت لهم خطوة مجمع الذكر. لا اقول لا اقول من عندي لابد ساتكلم الان طيب سؤالك هل يجوز نقل الفتوى؟ ما ادا الفتوى؟ هناك كتاب الله واسمه ادا ادا الفتوى - [00:29:35](#)

ما كيف كيف الحال في نقل الفتوى؟ وهل يجوز نقل الفتوى؟ يجوز بشروط نعم اول شرط ان يكون ضابطا للفتوى التي ينقلها. يبقى ده بشرط سهل ان يكون فاضح فتوى. الشرط الثاني ولا اهم؟ ان يتيقن ان الحالة التي سئل عنها - [00:30:35](#)

تطابق هذه الفتوى ان يتيقن ان الحالة التي سئل عنها تطابق هذه الفتوى. اذا عندنا شرطين مهم ان اما هو الشرط الثاني الذي ذكرته ان يكون في امل الفتوى. ضابطا له. معرفة الحال. الشرط الثاني معرفة الحال. لانه هو مثلا في كثير من المسائل للبيع المعاصرة -

مسال دقيقة. قد يسأل عن مسألة مثلا واظن ان هذه مسألة مثل هذه المسألة. يسأل مثلا عن مثلا العملات الرقمية. ووجد فتوى مثلا في بيتكوبين. وشخص قال له عن عملة رقمية اخرى فينزل هذه على هذه والامور مختلفة - [00:31:13](#)

فلو صح هذان من هذان الشرطان جاز ان ينقل الفتوى. ولا ينسبها الى نفسه انما ينسبها لمن؟ نقلها عنه ويكون مجرد نقل ويكون مجرد نقل للفتح. فهنا يقول ماذا؟ يقول قال اصحابنا اشارة الى ان في المسألة خلاف وذلك انه وجد في القرآن هذا صح؟ ولا -

بما لم ينظر فيه الا حكاية عن غيره. يعني ليس للمجتهد المطلق ان يفتي غيره بتقليد غيره. يعني لا يقول له انا قولي في هذه المسألة كذا وليس قوله بل هو قول عالم اخر. فيفتي بما لم ينظر فيه وانما يجوز له ان ينقل للمستفتي مذهب الائمة. قلنا لماذا -

لسببين. ما هو السبب الاول الذي ذكرته؟ فهم لا لا غير المسألة التي تكلمنا معها. السبب الاول هو ماذا؟ الا ينسب الا ينسب القول اليه. يعني ان هذا العام عندما سأل هذا العالم ويخرج. سيقول قوله - [00:32:04](#)

هذا العالم في هذه المسألة كذا. فينسب القول اليه وليس قوله. وهذا العالم اصلا الذي افتاه بهذا قد يجتهد بعد ذلك ويتغير اجتهاده. هو لماذا لماذا افتاه بقول غيره؟ لانه ضاق الوقت على الاجتهاد. صح؟ او لم يتمكن من الاجتهاد في هذه المسألة هو مقلد في هذه

المسألة. اليس ان الممكن بعد ذلك ان يكون مجتهدا في هذه المسألة - [00:32:21](#)

فتواه. طيب شيء اخر ايضا من باب الادب. سبب اخر من باب الادب هو ماذا؟ ان المتشيع بما لم يعطى كلابس ثوبي زور النسب العلمي لنفسه ليس اهلا لهذا العلم. كما كان يقول السلف ماذا - [00:32:43](#)

من بركة العلم ان ينسى تنسب العلم الى نفسك قال فان نص في المسألة على حكم وعلة فمذهبه في كل ما وجدت في تلك العلة.

هذه مسألة اخرى اقرأها. شيخ عفوا. نقول اه - [00:32:58](#)

وافق القول مجتهد قول مجتهد واخذ بقوله وصل الى نفس الحكم قد يختلف الدليل. يعني قد يتفقون يتفق مجتهدان على نفس

الحكم. يعني مثلا يتفقون ماذا مثلا على جواز الشركة. الشركة عقد الشركة - [00:33:15](#)

ويختلفون في طرق الاستدلال. بعضهم مثلا يستدل بان النبي عليه الصلاة والسلام شرق السائب شاركا السائب ابن ابي السائب قبل

البعث. بعضهم يستدل مثلا بقوله تعالى احكمكم بورقكم هذه. يقول ورقكم نقودكم. معنى ذلك انهم كانوا مشتركون في هذه النقود.

فقد يتنوع الاستدلال بل قد يأتي المتأخر - [00:33:38](#)

بدليل لم يعرفه المتقدم غاب عن المتقدم. وجه الدلالة فيه. يكفي ان يكونا متفقان في نفس الحكم. ليس ليس شرطا ماذا؟ ان يتفقوا

في الدليل. ليس يتفقوا الدليل قد يسد احدهم بقياس وقد يسد احدهم بنص غاب عن صاحب القياس. نعم - [00:33:57](#)

نعم في هذا الكتاب قال فان نص في مسألتنا على حكم باقول لك الكتاب الافضل ما افضل من النوم الكتاب الدوام بكثير الشيخ آ

محمد يوسف الميثاق اللي كاتب الميثاق الافتاء المعاصر تعرفونه - [00:34:15](#)

هذا يعني متن حكاية مثل القانون اسمه ميثاق الافتاء المعاصر. قدم له حوالي عشرون عالما. موجود بايه؟ بثقل الكتاب المعاصر

صغير. لكن طبعا مثل المبنى هكذا. نعم؟ نعم نعم الافتاء المعاصر - [00:34:30](#)

تقدم له اكثر من عشرين عالما وآ وآ حكموه. حكموه يعني ماذا؟ حكموا عليه ماذا بضبطه؟ نعم هو جمع كل ما تفرق وما يحتاجه

الناس ايضا في هذا الزمان في باب الفجر. يعني تكلم على اداب المفتي واداب المستفتي واداب السؤال وطريقة الجواب اسمه ميثاق

الافتاء المعاصر. نعم - [00:34:55](#)

قال فالنص في مسألة على حكم وعلة فمذهبه في كل ما وجدت فيه تلك العلة. مذهبه في كل ما وجد فيه تلك العلة. يعني اذا نص

المجتهد يعني حكمي في مسألة وبين علة ذلك الحكم. ثم وجد تلك العلة في مسائل اخرى. فماذا نفعل؟ هذا يسمى ماذا في الاصول -

[00:35:16](#)

ماذا يسمى هذا في الوصول؟ قياس قياس قياس هو قاس الان بين علة ذلك الحكم. ثم وجدت تلك العلة في مسائل اخرى فمذهبه

في تلك المسائل كمذهبي في المسألة المنصوص عليه. فنقيس نقيس ما لم ينص عليه على ما نص عليه. وهذا - [00:35:36](#)

مثل عند الحنابلة يسمى ماذا من يعرف تخريج يعني ما الفرق بين التخريج والرواية ما الفرق بين التخريج والرواية التخريج هو نص

الرواية هي نص الامام. عندما يقول هناك روايتان في المذهب. يعني هو قال هذا القول وقال هذا القول. فهمت؟ عندما نقول -

[00:35:56](#)

يعني معنى تخريج نحن الذين خرجنا فقهاء المذهب يعني فوائده. اه قاسوا على قوله قاسوا على قوله فيكون هذا تخريجها ليس

ماذا ليس ليس رواية يكون تخريجا ليس رواية. نعم. لان الحكم يتبع العلة. فحيث فيوجد حيث وجد. الحكم يدل مع التي وجدنا

وعدا. ولان هذا قد وجد في كلام - [00:36:16](#)

صاحب الشرع في كلام للمجتهدين كذلك واولى يعني في كلام صاحب الشرع في كلام الله عز وجل في كلام النبي عليه الصلاة

والسلام وجد هذا ما الذي وجد القياس ان الحكم يدور مع التي فكذلك في كلام المجتهدين. مثل ذلك بمثال فاذا قال - [00:36:36](#)

واذا قال النية واجبة في التيمم لانه طهارة عن حدث. قلنا مذهبه ان النية تجب في الوضوء وغسل الجنابة والحيز. لانه اعتقد

وجوب النية في التيمم لكونه طهارة عن حدث. فوجب ان يشمل ذلك كل طهارة عن حدث. وجب ان نسبة الى ذلك كل طهارة الباحث

- [00:36:53](#)

قسنا خلصنا نقفل التيمم النية في الجنابة والحيز الاخيرة على نية في التامن نعم قوله فان لم يعلل لم يخرج الى ما اشبهها ايها

المجتهد اذا نص على حكم في مسألة ولم يبين علته فلا يحكم بحكم تلك المسألة في غيرها. وان اشبهتها لان - [00:37:13](#)

اثبات مذهب له بالقياس بغير جامع. ولجواز ان هذه المسألة لم تخطر بباله او لجواز ظهور الفرق له لو عرضت عليه وعرضت عليه

المسألة التي لم ينص على حكمها. واضح يلا - [00:37:36](#)

هذا واضح ان لم يعلم لم يخرج الى ما اشبهها. من الذي لم يعلل المجتهد. المجتهد المجتهد لم يعلم. لم يخرج حكم المسألة الى حكم مسائل اخرى ماذا؟ تشبهها. اي ان المجتهد اذا نص على حكم في مسألة ولم يبين علته - [00:37:53](#)

ده يبين العلة فليحكم بحكم تلك المسألة في غيرها. وان اشبهتها حتى لو كانت هذه المسألة تشبه تلك المسألة. نعم لماذا؟ لان ذلك اثبات مذهب له بالقياس بغير جامع. ما هو الجامع عند الاصوليين؟ الرسل والعلّة. العلة - [00:38:13](#)

ولجواز ان هذه المسألة لم تخطر ببالي او لجواز ظهور الفرق لو عرضت عليه المسألة التي لم ينص على حكمها. ممكن لو عرض عليها دي مسألة يقول لك ان هناك فرق. يعني مثلا لو - [00:38:32](#)

وقال هذا العالم مثلا ها بالمسح على خفين. لا يلزم ان تقول ان مذهبه هو المسح على الباب. المسح على الجميع. او مسح على الجورب. الجورب ممكن اخونا هناك فرق - [00:38:47](#)

ان الخف كما يشترط بعض الفقهاء لابد ان يكون منعلا او مجلدا. والجورب ليس منعلا وليس مجلد مثلا. نعم. طيب فاذا لا يصح القياس هنا؟ نعم قوله وكذلك لا ينقل حكمه في مسألتين متشابهتين كل واحدة الى الاخرى. كل واحدة الى الاخرى. اي كما -

[00:39:01](#)

المجتهد اذا نص على حكم في مسألة وسكت عن مسألة اخرى تشبهها لم يجز ان ينقل حكم المنصوص عليها الى المسكوت عنها. كذلك ذلك اذا نص على المسألتين بحكمين مختلفين لم يجز ان ينقل حكم احدهما الى الاخرى. ويخرج على انه قول له فيصير -

[00:39:22](#)

فيها قولان لان المذهب اما ينسب الى الانسان اذا قاله او دل عليه بما يجري مجرى القول من تنبيه او غيره. فاذا علم ذلك لم يجز اضافته اليه. ولان الظاهر ان مذهبه في احدهما غير مذهبه في الاخرى. لانه نص فيه على المخالفة فلا - [00:39:42](#)

يجود الجمع بينهما في قوله الظاهر جواز ذلك كما ذكر اذا كان بعد البحث والنظر. والباحث اهل لذلك. وقد وقع هذا النقل والتخريج في عند الحنابلة. بسرعة. قال وكذلك ليلقى الحكم في مسألتين متشابهتين. كل واحدة الى الاخرى. كما ان المجتهد اذا نص على حكم

في - [00:40:02](#)

وسكت عن مسألة اخرى تشبهه سكت مسألة اخرى ماذا؟ كالجورب مثلا سكت عنه لم يجد ان ينقل حكم المنصوص عليها الى المسكوت عنها كذلك اذا نص على المسألتين بحكمين مختلفين. واضح هذا؟ لم يجد ان ينقل حكم احدهما الى الاخرى. ويخرجه قولا

له - [00:40:28](#)

لو مسألتين متشابهتان. مسألتين ماذا؟ متشابهتان. قال في احده في احدهما يجوز في الاخرى؟ لا يجوز. هل يجوز ان نخرج على قول اخر في المذهب ونقول كتابهما تجوز او كليهما لا تجوز؟ خلاف بين اهل العلم. فهمت بعض بعض اهل العلم قالوا ماذا؟ قالوا

يجوز. اذا كان - [00:40:49](#)

عنده نظر في المذهب هو سيقول هذا الان في كلام الطوفي قال لم يجد ان ينقل حكما منصوص عليهما عليه الى المسكوت عنها.

وكذلك اذا نص عليها المسألتين بحكمين مختلفين لم يجز ان ينقل حكم احدهما للآخرى. يعني واحدة تجوز - [00:41:10](#)

فنقول ان كليهما تجوز او كلاهما ماذا؟ لا تجوز. ويخرجه قولا له فيصير له فيها قولان. يجوز او لا يجوز. لان المذهب انما ينسب لابن سين اذا قاله المذهب وما ذهب اليه الانسان. وهذا لم يقل هذا العلم لم يقل هذا الكلام. او دل عليه بما يجري مجرى القول من تنبيه او

غيره. فاذا عدم ذلك - [00:41:24](#)

عدم ذكر التنبيه كالعلة مثلا. عدمت العلة وعدم النص خلاص لا ننسب اليه. لا ننسب اليه مدامه. فاذا علم ذلك لم يجد اضافته اليه. قال ولان الضال ان مذهبه في احدهما غير مذهبه في الاخرى. ان مذهبه في غير مذهبه في الاخرى يعني يرى ان هناك ماذا؟ فرقا

بين مسألتين جعله يفرق في الحكم - [00:41:44](#)

لانه نص فيه على المخالفة. نص في احدي المسألتين عن المخالفة قال هذا يجوز وهذا لا يجوز. يعني مثلا اعطيه مثال. قال جلد

الميتة كله يطهر بالدماء الا الكلب والخنزير - 00:42:05

هل يجوز ان تقول له يخرج عليه القول في المذهب ان جلد الكلب يطهر بالدماء؟ هو قول الاحناف مثلا. واضح هذا نعم. لانه نص على المخالفة فلا يجوز الجمع بينهما في قوله. والظاهر جواز ذلك كما ذكر ذلك الطوفي. اذا كان بعد البحث والنظر والباحث -

00:42:16

فذكر شرطين ان يكون الباحث اهلا لذلك وان يكون بعد البحث والنظر. وقد وقع هذا النقل والتخريج في مذهب ابن الحنابلة. ومن

ضرب على ذلك مثلا فلا جاء في كتاب المحرم - 00:42:34

في باب ستر العورة. ومن لم يجد الا ثوبا نجسا صلى فيه واعاد النص عليه ونص فيمن حبس في موضع نجس صلى فيه انه لا يعيد

فيتفرج فيهما روايتان. ما معنى المسألة - 00:42:44

من لم يجد الا ثوبا نجسا صلى فيه واعاد هذا المذهب عند الحلبي يصلي ويعيد نص عليه ونص فيمن حبس في موضع النجس البقعة

الان نجسة. فصلى فيه انه لا يعيد. فالان المسألتان متشابهتان. لماذا متشابهتان - 00:43:01

لان من شروط صحة الصلاة طهارة الثوب وطهارة المكان. ففي طهارة الثوب قال يا وليدي وقطارة المكان قال لا يعيد. فيستطيع ان

نقول ماذا تخرج فيهما في تارة الثوب وتارة الارض روايتان. فتقول من صلى في ثوب نجس ها يعينه. لا لا يعيد. ومن صلى فيه -

00:43:20

بقعة النجسة الاعاد فتقول بالعكس في كل في كل مسألة. فهمت؟ فهمت؟ اه. فان خرجنا ماذا قولين في كل مسألة. طبعاً الصحيح انه

لا يريد. في كلا المسألتين نعم؟ ان الشافعي هو يصلي عاريا طيب هذه مسألة فيها خلاف من صلى في ثوب نجس ماذا - 00:43:40

طبعاً ليس عنده الا ثوب نجس هل نقول انه يصلي عاريا ولا يعيد ان نقول انه يصلي في الثوب النجس ويعيد. القول انه يصلي في

الثوب النجس ويعيد اضعف الاقوال في الحقيقة. لماذا؟ لانه اوجب علي صلاة في يوم مرتين. والنبي - 00:44:02

عليه الصلاة والسلام قال لا صلاة في يوم مرتين. تمام؟ القالب انه يصلي عاريا ايضاً ضعيف. لماذا ضعيف؟ لان الان عندنا شروط من

شروط صحة الطالبين يا ستر العورة ومنها ماذا؟ ازالة النجاسة. وازالة النجاسة من باب التلوك. وستر العورة من باب الافعال. نعم.

ووجدنا ان - 00:44:16

الشريعة ذكر ابن رجب في القواعد قواعد الفقيه ابن رجب وجدنا ان الشريعة ماذا؟ تساهلت في باب التروج فاسقطته بالجهل

والنسيان. ما الذي يدل على هذا؟ حديث ابي سعيد الخدري عند احمد ان النبي عليه الصلاة والسلام صلى - 00:44:36

في نعلين نجسين. فجاء جبريل في اثناء الصلاة فآخبروا ان فيه ما حدث خبثاً فماذا فعل؟ خلعهما. خلعهما في اثناء الصلاة. هل

استأنف او بدأ؟ استأذن بنى بنى على صلاته لم يقطعها. فدل هذا ان ان التروق باب الترق كازالة النجاسة خفت فيه - 00:44:51

فيصل بماذا؟ بالجهل والنسيان. فهمت؟ اما درس مسألة ستر العورة. لو انه مثلاً استيقظ من نومه عارياً ونسي. ممكن وصلنا وهو في

الركعة الثانية نظر نفسه فهو نفسه عليها ماذا يفعل؟ يقطع الصلاة - 00:45:11

صلى وفي اثناء الصلاة تذكر انه لم يتوضأ يقطع الصلاة. فهذه شروط من باب الافعال. القاعدة ان اداب الترك من باب الطرق ايضاً

والسلام هذا ايضاً من من يمثل باب اخر للدلوك في الصلاة غير ازالة النجاسة. الكلام. انت منهي عن الكلام. مأمور بترك الكلام. مأمور

بترك - 00:45:27

النجاسة. فلو تكلم ناسين او جاهلاً او مخطئاً لتبطل الصلاة على صحيح. ومن المالكية. نعم. يؤكد ايضاً. مم. والاكل ايضاً. والاكل. لو

اكل نسياً كان في فمه مثلاً بقايا طعام - 00:45:44

لاسيما وذلك لان طهارة الثوب والمكان كلاهما شرط في صحة الصلاة. وهذا وجه الشبه بين المسألتين. وقد نص في الاولى على انه

يعيد ينقل الى الثانية ويتخرج فيها مثله. ونصف الثانية على انه لا يعيد فينقل الى الاولى ويتخرج فيها مثله - 00:45:54

سوف يكون في كل مسألة روايتان احدهما بالنص والاخرى بالنقد قوله فان اختلف حكمه في مسألة واحدة وجهل التاريخ فمذهبه

اشبههما باصوله واقواله. واقوالهما اخواني واقواهما. اي ان المجتهد اذا اختلف حكمه في مسألة واحدة بان نص على حكمين

مختلفين فيها. كقوله - 00:46:18

يخرج من قيمتي في الزكاة ولا يجرى فلا يخلو اما ان يجهل التاريخ او يعلم فان جهل تاريخ القولين فان مذهبه اشبه قولين باصول وقواعد مذهبه. واقواهما اي اقوى القولين وهو ما كان اقرب الى الدليل الشرعي - 00:46:46

ومن امثلة ذلك ان الامام احمد لما اختلف نصه في ان بيع النجس وتلقي الرهبان ونحوهما باطلا كان الاشبه القول بالبطلان بناء على ان النهي يقتضي الفساد. مفهوم ايه هذا الكلام؟ نعم. ما هو النجس؟ النج - 00:47:08

هو ان يزيد في السلعة ليغر بها غيره. ليس لي يشتري. يعني مثلا انا انا اشتري منك سلعة فانت اتفقت مع السلام ان يزيدك في ثمانية حتى اظن ان انها جيدة فاشتريها - 00:47:28

ولو اشتريتوا السلعة وعرفتوا بعد ذلك انني خداد. يكون البيع باطلا من حقي ان اردته. نعم مطرق الربان ان يأتي الناس اللي بتضيع من خارج البلد دلوقتي شخص من داخل البلد يشتري منهم البضاعة قبل ان ينزلوا للاسواق. نعم. من البائع؟ النجس؟ البائع الذي اتفق مع النجس؟ الذي - 00:47:42

قوله والا فالثاني الاستحالة الجمع اي والا يجهل التاريخ بان علم اسبق القولين والا يجهل التاريخ بان علم اسبق القولين فمذهبه الثاني وهو اخرهما. وذلك كتناشق احكام الشرع. يعني الحالة الاولى عنده قولان لا نعرف ما هو الآخر. ماذا نفعل - 00:48:04

ناخذ باقوى القولين دليلا الموافق لقواعد المذهب. اه الحالة الثانية عرفنا اخر القولين خلاص نأخذ بالآخر. حتى لو كان هذا الآخر مخالف في قواعد المذهب. لانه لا شك ان الآخر هو قوله. لا شك ان الآخر هو قوله. نعم - 00:48:33

والثاني هو اخرهما وكذلك ايه؟ كتناشق الاحكام في الشرع. حيث يؤخذ بالآخر ويترك ما يبقى المتقدم. فكذاك يؤخذ بالآخر فالآخر من كلام الائمة. قال احمد اذا رأيت ما هو اقوى اخذت به وتركت القول الاول - 00:48:47

نعم والامام الشافعي او قوله ولو قول ثاني. نعم وذلك لاستحالة الجمع بين القولين قوله وقال بعض اصحابنا والاول اي قال بعض الحنابلة يكون مذهبه الاول كالثاني. بمعنى ان كليهما مذهب له - 00:49:03

علم التاريخ وذلك لان المسألة كالاتجاه والاجتهاد لا ينقض بمثله طيب قال بعض الحنابلة لو قال قولي وعرفنا التاريخ نقول ان القولين هما ماذا مذهب هذا مذهب وهذا مذهب ما دليلهم هو قاس هذا على المسألة؟ ما دليله؟ الاجتهاد. الاجتهاد لا ينقد بمثله. ما معنى هذا - 00:49:20

الاجتهاد لا يلقي بمثلها لا يبدي اجتهادا. الاجتهاد لا ينكر بمثل هذه القاعدة لكن ليس عن عمومها هذا قياس غير صحيح من باب الحكم معنى في باب الحكم. يعني لو ان رجلا ذهب الى القاضي - 00:49:47

وحكم له في مسألة في البيوع على مذهبه. وقد يأخر يرى ان هذه المسألة خلاف ما افتي به القاضي الاول. هل القاضي الثاني ان ينقض القاضي الاول؟ لا في باب القضاء فقط. الاجتهاد لا ينقض بمثله في باب القضاء والحكم فقط. لماذا؟ لان هذا يؤدي الى ماذا؟

الى عدم انضباط الاحكام. كل واحد لا يعجبه حكم القاضي - 00:50:04

الى قاضي اخر يا فنادى قاضي الآخر سيحكم له بما يوافقه. لانها الخلاف فيها واسعة جدا. هناك عقود صححها بعض اهل العلم وقد ابطالها بعض اهل العلم. نعم فهذا لا يمكن ان يجتهد فيه - 00:50:24

الحكم. اما الاجتهاد ينقل بمثله نعم ينقل. المجتهد له ان ينقل اجتهد لنفسه. لو ان ينقد اجتهد نفسه لا مانع في هذا. نعم وله ان ينقض اجتهد نفسي لكن فيما تجدد - 00:50:37

يعني ليس للمجتهد ان ينقض اجتهد نفسه في الاحكام الماضية تليفونات خاصة عمر في المواريث في المئانة الحجرية. يعني عندما يروي مسألة ميراث الاخوة والام مع الاخوة الاشقاء. كان عمر في اول الامر يرى ان الاخوة لام الاخوة الاشقاء - 00:50:51

اذا لم يبقى لهم شيء لا يلثون مع الاخوة اليوم. وهذا هو الصحيح. هذا هو الردح في المسألة. ثم تبين اجتهداه بعد سنة ورأى ماذا؟ ان يشركه يرثونا مع بعض. فجاء الذين حكم لهم منذ سنة يطلبون ماذا؟ ان يشاركهم مع الاخوة الام. فقال هذه على ما قضينا وتلك على

ما نقضي. كان لم يغير اجتهداه - 00:51:08

فليس الحاكم ان ينقض اجتهاده حكمه الماضي. لو عرف انه اخطأ في حكم الماضي لا ينفع ان يأتي بالناس ويقول لهم انا اغير الحكم. لا يجوز هذا يفضي الى مدى المفسدة العظيمة وهي عدم استقرار الاحكام. خاصة ان الناس قد يكون تصرفوا في الاموال وانفقوها.

نقول لهم هات الاموال لنقسمها مرة اخرى يعني هذا فيه مشقة عظيمة - [00:51:28](#)

الاجتهاد لا يوقد بمثله هذا يصح في باب الحكم. لكن نحن لا نتكلم عن الحكم الان نتكلم عن ان المجتهد قال قولاً ثم رجع عنه. فقوله الثاني هو اه الصحيح. قال والاول اظهر لقوة ماخذه. ما هو الاول؟ ان الثاني هو المذهب. والاول ليس مذهبا له. ولانه اذا افتي باحلاله

شيء. قال مثلاً - [00:51:47](#)

لحم الخيلي حلال. ثم تغير فقال حرام فكيف نقول له ان مذهبه حرام حلال؟ ثم افتي بتحريمه فقد افتي ببطلان الاول فلا يجوز ان يكون ذلك قولاً له كما لو صرح بالرجوع عنه. يعني القول بالتحريم مثلاً بعد التحليل كالتصريح بالرجوع عن القول الاول. لا فرق

بينهما. ولا خلاف بين اهل العلم - [00:52:09](#)

انه لو صرح بالرجوع الى القول الاول فان القول الاول ليس مذاباً له. فهت؟ طبعاً هذا خلاف في هذه المسألة يعني واضح؟ طيب اذا كان المجتهد قاضياً مسألة التي تكلمت عنها الان - [00:52:30](#)

نعم واذا كان المجتهد قاضياً وقضى في مسألة ثم عرضت عليه مسألة اخرى مثل الاولى وبدا له رأياً جديداً وبدا له رقم جديد فانه يحكم باجتهاده الجديد ولا ينقض الاول. ليبقي الاجتهاد الاول. نعم - [00:52:40](#)

ومما يدل على ان الاجتهاد المتأخر هو المعتمد فيما سيقع ما حدث به الحكم ابن مسعود الثقفي قال شهدت عمر ابن الخطاب رضي الله عنه اشرك بين الاخوة من الاب والام مع الاخوة من الام في الثلث. فقال له رجل قضيت في هذا عام - [00:53:01](#)

اول بغير هذا. قال كيف قضيت؟ قال جعلته للاخوة من الام ولم تجعل للاخوة من الاب والام شيئاً. قال تلك على ما قضينا وهذا على ما قضينا لم ينقل اجتهاداً بالوضع هذا؟ وقولهم ان الاجتهاد لا ينقض بالاجتهاد فيه تفسير فان كان المجتهد لم يحكم في هذا الاجتهاد

بشيء - [00:53:21](#)

فانه يحكم بما ترجح عنده اخيراً. اما ان كان قد حكم به وانتهى فهذا لا ينقض. وانما يستأنف بالاجتهاد الثاني ما ما تجدوا لانه لو

نقض لاضطربت الاحكام وفقدت الثقة بالقضاة. وعمر رضي الله عنه لما عرضت - [00:53:45](#)

باختلاف رأيه قال تلك على ما قضينا وهذا على ما قضينا. ولم يطالب الاخوة لام لام الذين اعطاهم الثلث كله في العام الاول بارجاعه ومشاركة الاشقاء لهم والله اعلم نجد في اخذ في مذهب الشافعي بقوله قديم اسنا عشر مسألة. مم. لكن هم قالوا - [00:54:05](#)

جديد مسألة مسألة تقرير المذهب. تقرير ما ذهب اليه العالم. مسألة لشيخ الاسلام فيها كلام. يعني مثلاً شيخ الاسلام يرى ان متأخري الحنابلة في زمنه نعم تليفون الامام احمد. مع ان مثلاً بعد شيخ الاسلام بعد شيخ الاسلام عند الحنابلة يقول ان الحنابلة المتأخرين

يبدأون من منتصف القرن التاسع من ثمانية خمسة وخمسين - [00:54:33](#)

شيخ الاسلام المتأخرون من الحنابلة يرون ان المذهب هو متفق عليه المتأخرون. شيخ الاسلام قبل ان ينوه بقليل يعني هو شيخه كان

يرى ان ما ذهب اليه الحنابلة في زمنه وهو مخالف - [00:54:58](#)

نص الامام ان الحنابلة كثيراً ماذا؟ ما يخالفون نص الامام. فاهل العلم يفرقون بين المذهب الاصطلاحي والمذهب الشخصي هكذا يقولون المذهب الاصطلاحي هو ما اتفق عليه ماذا فقهاء المدى. وهذا المذهب هذا بنصطلح قد يكون مخالف للمذهب. الشخصي

مذهب الامام نفسه - [00:55:11](#)

فادي مسألة تحتاج اصلاً الى اعادة اعادة بحث لذلك بعض اهل العلم لا يوافقون على ذلك يا شيخ الاسلام المذهب فقط والمذهب الشخصي اما المدى الاصطلاحي في كل المناهج. يخالفون نص الامام يعرفون ان الشافع في الامم مثلاً نص على هذه المسألة -

[00:55:30](#)

نص عليه وهم يخالفونه. نص عليه من كلام واضح؟ نعم التقليد قوله التقليد لغة وضع الشيء في العنق من دابة او غيرها وذلك

الشيء قلادة والجمع قلائل. قوله محيطاً به ومنه قلادة هذا قيد فان لم يكن محيطاً فلا - [00:55:47](#)

قوله ثم استعمل في تفويض الامر الى غيره كانه ربطه بعنقه. ومنه قول لقيط وقلدوا امركم الله دركم رحب الذراع بامر الحرب مطلعا قال التقليد من القلادة. لماذا سميت القلادة قلادة؟ مضروبة. اللي هي توضع في العلو. قال وقلدوا امركم لله دركم رحب الذراع بامر الحرب مطلعا. قلدوا - 00:56:14

لله ضرکم تقلل المدح. اذا اردت ان تنبح شخص قل له ماذا؟ لله. لله درة. قلدوا امركم. يعني اجعلوني اميرا. اتركوا في عنقي. قلت لكم امركم في عنقي ويتكلم عن نفسي ايه؟ رحب الذراع. رحبة ذراع قوية اليد. الرحب الواسع. رحبة الذراع هنا ايه عن ماذا؟ عن القوة يعني - 00:56:45

بامر الحرب مطلعة يعني عنده خبرة بماذا؟ بامر الحرم فوصف نفسه بماذا بالقوة والخبرة؟ القوة والامانة يعني. فشل البيت ماذا؟ قول ماذا؟ قلدوا امركم امركم مطلعا نقول اطلع فلان بكذا ده تعبير - 00:57:05

ضاد طاء الضلع. فلان بكذا يعني اصبح ماذا ماهرا فيه. اطلع بكذا نعم ويقول انا بامن الحرب ماذا؟ خبير يعني. نعم؟ قال واصطلاحا قبول قول الغير بلا حجة من غير معرفة الدليل كمس بعض الرأس تقليدا للشافعي ومن وافقه وترك المؤمن. المقتضي قراءة الفاتحة في الصلاة افضل - 00:57:22

قول ابي حنيفة ونحو ذلك قوله فيخرج الاخذ بقوله صلى الله عليه وسلم اي يخرج بهذا التعريف بهذا التعريف الاخذ بقول النبي صلى الله عليه وسلم لانه حجة في نفسه فلا يسمى تقريدا - 00:57:48

القول والاجماع كذلك اي كذلك يخرج بهذا التعريف اتباع الاجماع فليس بتقليد لانه حجة ايما قوله ثم قال ابو الخطاب العلوم على دربين ما لا يسوغ فيه التقليد كالاصولية اي ان ابا الخطاب ذكر ان العلوم من حيث - 00:58:05

التقليدي وعلمه ضربان. الاول ما لا يجوز التقليد فيه كالاصولية. اي اصول الدين التي يجب اعتقادها. كمعرفة الله تعالى عناريتة ومعرفة صحة الرسالة ونحو ذلك. فهذا لا يسوغ فيه التقليد ونسبه ابو الخطاب الى عامة العلماء وذلك لان العقائد يجب - 00:58:23 جزم فيها قوله ونسبه لخطاب الى عمد العلماء الشيخ كم انكر هذا؟ عامة لم يقصد به المتكلمين اما جمهور الاهلي السنة على هذا ان جمهور اهل السنة علامات على جواز التقليد في العقائد العالية انقل لكم كلامه - 00:58:43

اكمل طيب متكلمين والتغريد انما يفيد الظن فقط لانه يجوز خطأ من يقلده والقول الثاني جواز التقليد في اصول الدين وذلك لعموم قوله تعالى فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون. ووجد الدلالة - 00:58:57

الاية في سياق اثبات الرسالة فان قبلها وما ارسلنا من قبلك الا رجالا نوحى اليهم فاسألوا اهل وهذا من اصلح الادلة. الاية تتكلم عن ماذا؟ عن اثبات الرسالة اللهم صلي من قبلك الا رجالا. ثم قال فاسألوا اهل الذكر. وسؤال اهل الذكر هو تقليد ام اجتهاد؟ تقليد. نعم - 00:59:21

وهو من اصول الدين ولان العامة لا يتمكنون من معرفة الحق بادلتهم. فاذا تعذر عليهم معرفة الحق بانفسهم لم يبقى التقليد في قوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم. اذ لو منعوا من التغريد لافضى ذلك الى ضلالهم وهم اكثر الامة - 00:59:44

هذا لا يجوز ان نحمل فسروا اهل الذكر. هم. دعا دليلا. نعم. نسال الذين قالوا هذا كابن حزم. يعني بعض اهل العلم الذين حرموا التغريق ابن حزم ماذا؟ حرم التقليد صحيح. فكيف يجيب عن هذه الاية؟ وقلنا معنى تحريم ابن حزم للتقليد انه ماذا؟ يوجب معرفة - 01:00:04

كيف اجيب الاية التي بعدها؟ فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون بالبينات والزبر يقول بالبينات جر وجوه متعلق بماذا؟ بماذا؟ ببسأله يعني اسألوهم بالبينات فهمت بالبينات. يعني اسألوهم بالدليل. فان لم يجيبك بالدليل لا لا يجوز ان تسأل. لا شك ان الافضل ان تسأل الدليل هذا افضل - 01:00:30

المقيم له كلام جميل في في مسألة الدليل هذه نعم في مسألة الفتوى ان المفتي ينبغي ان يجيب بالدليل. نعم ممكن انقله لكم ابن القيم قال فعليا موقع ماذا؟ ينبغي للمفتي ان يذكر دليل الحكم. ومأخذه معنى مأخذه يعني من اين اخذ الحكم - 01:00:56 موضع الاستدلال. ما امكنه ذلك. هذه العبارة هذا قيد جيد. ما امكنه ذلك؟ هذا القيد يرد على من على ابن حازم يبقى نايم كده

وخلص لا لا يجب عليه. ولو قيل مستفتي ساذجا يعني خاليا يعني مجردا عن - [01:01:20](#)

ومأخذه. يعني قد يذكر له الدليل والمجتهد ايضا لا يفهم. طب اين اين واين واين وجه الدلالة في هذا الدليل؟ نعم. فهذا لضيق عطله وقلة بضاعته العلم الذي يفعل هذا يذكر الحكم بدون دليل يكون قليل بضعف العلم. ابن القيم يقول هذا. ومن تأمل فتاوى النبي صلى الله عليه وسلم الذي قوله حجة بنفسه - [01:01:40](#)

النبي عليه الصلاة والسلام قول نفس ماذا؟ حجة. حجة. فقول نفسه دليل لا يحتاج ان يذكر دليل. ومع ذلك كان يذكر التعديل. كان يذكر التعليل عندما يسأل عن سؤال الهرة يقول انها ليست بنجس. كان يكفي ان يقول هذا. ولكن - [01:02:00](#)

الطوافين عليكم الطوافات. لكان يبين العلة. نعم رآها مشتملة على التنبيه على حكمة الحكم. على حكمة الحكم وماذا؟ ونظيره. لما سألت المرأة عن عن ماذا؟ ها عن اتحج عن ابوها؟ ان ابوها ادركته فرض الحج لا يستطيع ان على راحلها فحجوا عنه؟ كان يكفي ان يقول لها ماذا؟ حجي عنه لكن سألتها اولا ارأيت لو كان على يدك دين لكتت - [01:02:15](#)

قالت نعم قال فدين الله حق بالقضاء. في بين العلة وبطل القياس ان كان هناك قياس. نعم. كمان في سؤال في البحر مثلا. نعم. طيب.

قال بعض المفتين قد لا يذكر الدليل الحكم - [01:02:40](#)

فلا يفهم العامي وقد يكون قياس او قاعدة فقهية خلاص هذا لا يستطيع ان يبين هذا الحكم. خلاص لان انا لو ذكرت دليل لعامي العام الاليف سيكون فكر ذلك عديمي. بل لو ذكر الدليل العامي والعامي لا يعلم وجه الدلالة قد يشك في الحكم - [01:02:54](#)

يقول هذا الرجل لا يفهم شيء. ما هذا الدليل؟ ما علاقة هذا بالحكم؟ فالاولى له ان لا يدخل الدليل في هذه الحالة. فقد يكون في بعض الاحيان المفتي افضل له الا يذكر الدليل. لانه لو دخل معه في تفاصيل - [01:03:11](#)

وبين له ان المسألة فيها خلاف قد يشك في الحكم اصلا. بالضبط حسب قدر عقل المستفتي نعم ومما يدخل في الاصولية اصول العبادات كالصلوات الخمس وصيام رمضان وحج البيت والزكاة وكل ما علم من الدين بالضرورة - [01:03:21](#)

من جميع التكاليف. ومن ذلك حرمة الربا والزنا وشرب الخمر فهذه لا يصوغ فيها التغريب. على احد قولين لانها ثبتت بالتواتر ونقلت الامة خلفا عن سلف ومعرفة العم توافق معرفة العام. توافق. توافق معرفة العالم في - [01:03:40](#)

العالم العالم فيها. انه مثلا قال لك مسألة التقليد هذه ماذا؟ في حديث امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله. قال فيه دلالة ظاهرة على المذهب المحقق - [01:04:00](#)

والجماهير من السلف الخطاب وابن الخطاب كده يقول ماذا؟ جماهير العلم والجماهير من السلف ان الانسان اذا اعتقد اعتقادا جازما لا تردد فيه كفاه لا يجب ان يعرف الدليل لان التقليد هذا - [01:04:10](#)

لازم يؤدي الى الشك قد يقودك التقليد الى ماذا؟ لليقين. وقد يقودك النظر في الدين الى الشك. يعني ليس هل كل من نظر في الدليل ايقن وهل كل من قلد شك؟ لا ليس بلازم. يعني قد يعرف الدليل ويشك. يعرف الدليل يعرف مثلا ادلة رسالة النبي عليه الصلاة والسلام واشك في نبوته - [01:04:25](#)

فاذا الغرض هو اليقين. تحصيل اليقين باي طريقة. لا شك انه لو حصن اليقين عن طريق الدليل هذا اولى وهذا افضل لكن لا يقال انها لو حصلها عن طريق التقليد لا يصح ايمانه. وهذا قول كما قلت هذا قول الجميع. نعم - [01:04:45](#)

قوله وما يسوء وهو الفروعية. هذا الضرب الثاني والمراد بالفروعية ما عدا القسمين السابقين اصول الدين واصول العبادات. فيدخل الفروعية البيوع والائكة والحدود والكفارات وغيرها من تفاريع العبادات والعقود. فهذا يجوز التقليد فيه فيقلد العامي - [01:04:59](#)

بها بان العامي لا يستطيع معرفة الحكم بنفسه والله تعالى يقول فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون. واهل الذكر هم اهل العلم وهذا الضرب وهو ان يقلد العامي عالما اهلا للفتية في نازلة نزلت به لا خلاف فيه بين احد من - [01:05:19](#)

المسلمين لكن لا يرتبط برجل معين بل له ان يسأل عالما في مسألة وفي مسألة اخرى غيره. جلال زمن يتبع مذهبنا معينا خلافا وسيأتي هذه المسألة لمن اوجب تقليدا مدى من المذاهب الاربعة. هذا القول قول ضعيف جدا. نعم - [01:05:39](#)

قال به بعض الاصوليين. يعني ايه ممكن يقلد بس لكن بشرط يعني ممكن يقلد في هذه المسألة؟ عالما شافعيًا. وفي مسألة اخرى عالما

حنفيا مثلا. لكن بشرط ما هو الشرط - 01:05:56

الا يكون قصده تتبع الرخص. هذا الشرط الاول والشرط الثاني ان يكون انتقاله لعذر شرعي او حسي الشرقية. عذر شرعي شرعي او حسي. العذر الشرعي هو ان الاخر اعلم. ان الاخر ماذا؟ اعلم. هو كما قال بعض الاصول - 01:06:06

المجتهدون بالنسبة للعام كالادلة بالنسبة للمجتهد. يعني كما ان المجتهد لابد ان يبحث اذا تعرضت الادلة لابد ان ياخذ بالدين الاقوى كذلك العامي لابد ان ناخذ بالنسبة للمجتهد الذي يثق في علمه ودينه. طب كيف يعرف العلم والدين؟ تكلم انه في اداب الفتوى على هذه المسألة. قال بالاستفاضة - 01:06:26

مممكن شخص يقول طب كيف العم يعرف ان فلان اعلم من فلان هو عمي اصلا؟ نعم العمي نعم كما كان الامام الشافعي يقول ماذا؟ آ علم العالي على قدر جهل الجاهل. طب وانا العبارة؟ علم العالم على قدر جهل الجاهل. ما معناه؟ يرفعه الى. لا - 01:06:44

لان هو جاهد جدا. كلما زاد - 01:07:04

كلما زاد علم العالم. فهمت؟ نعم. يعني لو جلس هذا في وسط آ لو نحن مثلا جلسنا في وسط الانس يقول علينا نحن آ شيخ الاسلام يعني. لو جلسنا في وسط - 01:07:14

العلماء سيقول في علم العالم على قدر جهل الجاهل. فكلما زاد جهل من تكلمه ها شعرت انك اعلم يعني ولك عالم والحقيقة انك لست كذلك. نعم. فاذا هو يقول ماذا - 01:07:24

هو يقول اه العامي المجتهدون بالنسبة له كالدالة. فكيف يعرف العامي العالم؟ العامي لا يستطيع ان يعرف ان هذا عالم. العامي لو لو رأى شخصا يتكلم بالفصحى سيقول انا عالم - 01:07:38

فيعرف بمدى استفاضة قال منع الانتصار للفجر قال انه ومنها مثلا ان يكون هذا العالم منتصبا للفتوى. يعني مشهور ان الناس ينتصبون به ويسألونه ما تلتفتونه. هذا علم من العلامات. الناس يشهدون له بالعلم - 01:07:50

فعليا يسأل الاعلى ليس له ان يسأل لذلك ابن القيم في اعلام الموقعين ذكر ان التقليد المحرم ستة انواع. اذا خلا منها جزى ان ما عدا دي الستة جائز ان يقلد. قال منها تقليد الابهاء. تقليد الكفار يقلدون اباؤهم. تقليد الابهاء لمجرد كون ماذا؟ نعم. منها - 01:08:03

ميدو بعد ظهور الحق وبيان الدليل. يقلل بعد ماذا بعد ظهور الحقبة بين الدليل انه عرفت الدليل في مسألة ويقلد يقول انا شايف عصام قال الشافعية منها ان يقلد عالما بعينه - 01:08:24

لا يخرج عن قوله متعصبة المذاهب منها ان يقلد من ليس اهلا للتقليد شخصا ملتحميا فيسأله في مسألة في الطلاق. يأسم انما القائل ان هذا الرجل يعرف مسائل الطلاق انه اهلا للتقليد لابد ان يتيقن انه يغلب على ضنه انه لا للتقليد. منها ان يتتبع الرخص. من ان يتتبع الرخص. يعني ينتقل بين المذاهب - 01:08:38

ليتلخص. فكل هذا ماذا؟ من التقليد المحرم. من التقليد المحرم. متى يجوز ان يقلد اذا اضطر كان عاميا؟ وخلي من هذه الامور الصور التي ذكرها ابن القيم فيجوز ان يقلدها في هذه الحالة. ولو ان ينتقل بين المذاهب اذا وجد ان هذا العالم اعلم في هذه المسألة. لكن ليس له ان ينتقل لتتبع الرخص - 01:09:04

من باب الفائدة مسألة الانتقال للتتبع والرخص فيها تفصيل عند بعض اهل العلم. بعض الاصوليين كالسبكي في الابهاج اجاز التقليد. نعم بشرطين ما هما؟ شدة الحاجة وعدم الهوى. احسنت هو ان يعني هل يجوز للانسان مثلا يعني شخص مثلا طلق زوجته ثلاثة - 01:09:24

نعم هل لو نترخص ويأخذ بقول شيخ الاسلام؟ ويعرف ان مذهب القوي الارجح مذهب من يقول بانها تميل منه الاصل انه لا يجوز. لكن السبكي قال قد يجوز بشرطين. الشرط الاول الضرورة. مضطر الى هذا عند اولاد منها مثلا. والشرط - 01:09:46

تاني الا يتخذ ذلك عادة. ذلك لماذا؟ البحث عن الرخص. يفعل هذا مثلا مرة في حياتي. فهمت؟ انا اقول قد يكون في تيسير يعني. على بعض اهل العلم. لكن ليس - 01:10:07

يتتبع الرخص لان انا مذموم. طيب الكريم نعم؟ بين الحجاج يا شيخ. ماذا؟ بين الحجاج يقع تكسيرا. ولكن هو بين الحجاج مثلا في الحج ولذلك في الحج الاولى ماذا؟ اذا سئلت - [01:10:17](#)

في الحج في المسائل الخلفية التي فيها خلاف قوي الاولى ان تحيل المستفتي على اكشاك فتلاقيها سهلة وميسورة. وفي اكشاك الفتوى هم يلزمونهم بالفتوى بمذهب واحد في دققة تسأل اه من دكان صغير دكاكين كسيرة جدا فيها طلبة علم. اه. والناس يقفون طابور للرجال وطابور للنساء تسأل ويجيبك في نفس الوقت - [01:10:33](#)

ولذلك الاولى الا يفتى في الحج نعم على هؤلاء يفتونه؟ نعم وهناك قسم اخر لا خلاف في انه لا يجوز وهو تقليد المجتهد الذي ظهر له الحكم باجتهاده. مجتهدا اخر وقد تقدم الكلام على ذلك - [01:10:58](#)

وهناك قسم ثالث وهو ان يلتزم الانسان مذهبا معينا يأخذ برخصه وعزائمه في جميع امور دينه. وهذا فيه خلاف فمنهم من حكي لتعادل الاجتهاد في المتأخرين ممن تصدى لهذا بشدة - [01:11:17](#)

الشوكاني والصناعي. الشوكاني والصناعي كتبوا في هذا هو شيخ الاسلام طبعاً قبلهم. هو ماذا؟ لانه في القرن السادس لما ضعف العلم قالوا بماذا؟ التقليد. بغلق باب الاجتهاد. قالوا خلاص الاجتهاد انتهى - [01:11:33](#)

ولا يجوز الخروج عن مذاهب الايام الاربعة لا يجوز الخروج عن مذاهب الائمة الاربعة نعم فجعلوها كم اجماع كثير من المتأخرين لازم اول سنة في هذا. مم شيخ الاسلام خلف شيخه فيها. الشوكاني شدد في هذا وانكر هذا انكارا شديدا. وكان له كتاب اسمه ارشاد النقاد الى تيسير الاجتهاد - [01:11:47](#)

رسالة صغيرة نعم ينكر ماذا ينكر؟ ينكر هذا القول هذا لان القول بغلق باب الاجتهاد هل يؤدي الى ماذا؟ الى اتهام الشريعة بالنقص لان هناك نوازل كثيرة تتجدد طب ما تزوجتي فيها هذه اللوازم ما تكلم عليها الا السلف ما كانت عندهم. نعم. هذا فيه خلاف بينهم من حكي وجوبه وهذا بعيد جدا. لان الشريعة لا توجب ان يقلد احد احدا - [01:12:09](#)

ومنهم الا النبي عليه الصلاة والسلام وتقليد النبي ليس تقليدا انما هو ماذا؟ اتباعه. منهم من حكي تحريما وهذا هو الصحيح لا لا استغفر الله. الصحيح تحريمه اذا اعتقد انه ماذا؟ ها؟ يجب. والان الان الان هل يجوز ان تقلد عالما بعين لا تخرج - [01:12:32](#) والاقوال يجوز. نعم يجوز. بشرط الا تعتقد وجوبها بشرط ماذا؟ الا تعتقد وجوب هذا. لو اعتقدت وجوب هذا لم يجز لانك لو اعتقدت وجوب هذا فقد جعلت تقليد غير النبي عليه الصلاة والسلام ماذا - [01:12:50](#)

واجبة جعلت تقليد غير النبي ماذا؟ واجبا. فهمت المعنى؟ نعم نقف لانه لم يرد به لم يرد به نفس من كتاب ولا سنة. لم يرد به. لم يرد به نص من كتاب ولا سنة. ولم يقل به احد من سلف الامة وهو مخالف - [01:13:09](#)

اقوال الائمة الاربعة رحمهم الله وهذا حدث في اوائل القرن الرابع عندئذ. من قضاء القرون المفضلة. يجوز كما قلت ان يلتزم مذهبا بعينه بشرط. الا يعتقد وجوب اتباعه؟ هذا الشرط الاول. والشرط الثاني انه لو تبين له حق لو تبين له ماذا؟ حق - [01:13:42](#) حق في خلاف المذهب وغلب على ظني ان هذا هو الحق لان العالم الذي اخبره به بين له ان ان المسألة فيها نص ودليل والعالم لم يبلغه. الامام الشيخ لم يبلغه مثلا دليل الوضوء من لحم الابل. هو - [01:14:02](#)

فتبين له ان هذا الحديث في مسلم خلاص له ان يترك المذهب بل يجب عليه ان يترك المذهب. طيب وقال بعض القدريه يلزم العامي النظر في دليل الفروع ايضا نسب ابو الخطاب هذا القول الى معتدلة البغداديين وهو قول الظاهرية - [01:14:12](#) وهم يقولون لا يجوز للعامية ان يقلد العالم بل عليه ان ينظر في الادلة الشرعية ويستنبط الحكم بنفسه. هذا خطأ. نسبة هذا القول للظاهرية خطأ كما قلت ان حزمة ظلم فيها. انظر انا قلت لكم منذ قليل ماذا؟ بعض العلماء ينسبون لابن حزم هذا القول. ابن حزم لم يقل هذا - [01:14:30](#)

المعتزلة واخلافهم ليس معتبرا. المعتزلة البغداديون هم الذين قالوا هذا. اما ابن حزم في الاحكام كان له في الاحكام ما ذكرت لك بلفظه. انه قال واجب على ان يسأل العالم عن دليله لم يوجب على لانه كيف كيف العاقل - [01:14:47](#)

لا اقول شخص عالم عاقل شخص عاقل يوجب على العامي ان ينظر في الادلة الشرعية ويستنبط الحكم بنفسه. هذا بالعكس هذا

يفضي الى اتباع الهوى كل واحد يقول خلاص انا انا عالم. من قال ان العلم هذا يحتاج الى تعب انا سامضي في كتب السنة وافهم ما اريد - [01:15:02](#)

وقف يا مواليد ها كل واحد يفهم ما يريد نعم مثلا اه كما فهم بعض بعض الرواة وكان جاهلا باللغة. حديث النبي عليه الصلاة والسلام ان النبي عليه الصلاة والسلام صلى الى عنزة. صلى الى - [01:15:21](#)

انا زمايلي العنزة. مع السلامة. حاضريا باشا. لأ. رمح قصير. رمح. كذا في الارض واجعله سترا. وهذا الرجل كلمة قبيلة اسمها ماذا عنزة فقال يجب ان تصلوا الينا لاننا نحن قومنا وشرفا. خلاص كل واحد يفهم ما يريد. كل واحد يفهم ما يريد من النص. يفهم ما فهذا فيه هدف في الحقيقة فيه - [01:15:36](#)

آآ مزندقة. زندقة ابطال للشريعة. وابطال للشريعة. لان كل واحد خالص يفهم ما يريد من النص. فهم لا فهم يقولون لا يجوز للعالم ان يقلد العالم. بل علي ان ينظر في الادلة الشرعية ويستنبط الحكم بنفسه. طبعا ابن حازم ان يقول هذا كما ذكرت. ابن حازم يوجب. ابن حزم يقول لك عامي - [01:15:56](#)

متبع وعالم مجتهد. لا يقول ليس هناك مقلد. العلم ماذا؟ متبع. ما معنى متبع؟ يخبره العالم وبالذليل. خلاص يبقى اخبره بالدليل ان خرج عن كوني مقلدا لان التقليد هو قبول قول القائل بلا دليل. قال وهذا القول باطل بالاجماع. اي فانه قام الاجماع على جواز تقليد العامي للعالم قبل وجود هذا - [01:16:14](#)

مخالف من المعتزلة لقوله تعالى فاسألوا ان ذكرى كنتم لا تعلمون. ولان الصحابة رضي الله عنهم ومن بعدهم من التابعين كانوا يسألون عن الاحكام فيفتون. ولا يعرفون السائلة طريق الحكم ولا دليله. لا يذكرون الحكم ولا ولا ولا دليله - [01:16:34](#)

لا يدخل طريق الحكم ولا دليله. فكان ذلك اجماعا على اتباع العامي للمجتهد مطلقا. ثم ان اجتهاد ملكا. قلنا الملك ماذا صفة راسخة في النفس ثابتة النفس لا تحصل الا لنفر قليل من الناس. فاذا كلف بها جميع الناس كان تكليفا بما لا يطاق. كانت تكلفة وليست - [01:16:50](#)

ايش كان في التكليف بما لا يطاق؟ الاشكال انه هذا يعود الى على الشريعة بالبطان. لان كل واحد سيتبع هو يعني يفعل ما يريد. نعم قد يكون اصلها انما يقول للملكة هل هذه مكتسبة؟ لا. اصلها لابد ان يكون ماذا؟ ملكان. لكن تنمى - [01:17:10](#)

كمل اخونا الذكاء مثلا له اصل. لكن لو ان شخصا غبي مثلا يمكن ان يكون مجتهدا ابداه هو خلق هكذا. عقله ضعيف. فكيف يكون مجتهدا لكن قد يكون ماذا قد يكون ماذا؟ عنده اصل الملكة فينميها بماذا؟ بالمواظبة - [01:17:27](#)

ها كما قال ابو حنيفة لمن؟ ابو يوسف. ابو يوسف. قال كنت بليدا فخرجتك المواظبة وانت يا فريدة ضعيفة فخرجتك المغماطة. عندما واظبت على طلب العلم اصبح امام الدنيا يوسف. وقد القضاة ما ينفعش يبقى نعم اه موقف - [01:17:44](#)

الشيخ الالباني رحمه الله كان من المذاهب ايضا. هذا هو يحرم التقليد. الشيخ الالباني الشيخ مقبل. مذهبه مذهب ابن حزم في هذه المسألة مذهب ابن حزم تحريم التقليد. وهذا قولي كما قلت ضعيف جدا. لماذا؟ القول الوسط ان تقول كما قال ابن القيم اللي قرأت له كلام ابن القيم الان. يقول يجب على المفتي - [01:18:01](#)

ان يبين الدليل ما امكنه ما امكنه. نعم الشيخ الالباني يحرم التقليد ويقول بوجوب اتباع الدليل وانما هو النظر في الفقه المقارن. طبعا هذه المدرسة الان آآ انتهت اصبح الآن الناس يرجعون الى المذاهب ويتعصبون لها. هذه موضة جديدة الآن يعني. رجع مرة اخرى الى المذاهب يعني - [01:18:20](#)

لكن كان في وقت من الاوقات من حوالي عشرين سنة عمالين مدرسة مشهورة. الشيخ الالباني الناس يعني يقول ننظر لان الدسكوت المذاهب اصلا. طبعا هذه هذا القول فيه خطأ كبير. لماذا؟ لان كتب المذاهب فيها فروع فقهية كثيرة - [01:18:40](#)

ليست في احاديث الاحكام يعني ليس من دراسة كتاب من كتب احاديث الاحكام بشرح مثلا بعض العلماء المعاصرين لا يخرج فقيها. سيخرج انسانا مثقفا يعني عنده ثقافة فقهية. لكن الفقيه لابد ان ينظر في اي مدى من المذاهب - [01:18:54](#)

نعم ويدرسوا دراسة جيدة. وبعد ذلك يرتقي لمعرفة الرجح عندما تكون عند هذه الملكة ملكة الترجيح. ماذا يقدم؟ اه دراسة المد

الفقهي او كلاهما يمشي يمشي في الامرين معه. ولو قدم مدرسة المتن الفقهي لا بأس هذا اولى. مع دراسة الاصول كما فعلنا. يدرس الاصول من متني فقهي - [01:19:10](#)

وفي نفس الوقت ياخذ في كتب احاديث الاحكام. نعم قوله وقال ابن الخطاب يلزمه معرفة دلائل الاسلام اي يلزمه العامي معرفة اي يلزمه العامية معرفة دلائل اركان الاسلام والمراد بذلك اصول - [01:19:30](#)

العبادات ونهوها مما اشتهر ونقل نقلًا متواترًا. لان العامة شاركوا العلماء في هذا الادراك فمعرفة العميل توافق ومعرفة العالم بدون كلفة فلا وجه للتقليد. لا نفس الشيء. لا فرق شيخ الاسلام والجمهور لا يفرقون بين ماذا؟ بين التخليص في اركان الاسلام - [01:19:47](#) اذا كنا قد اجدنا التقليد في مسائل العقيدة. يبقى انت الان العامي يعرف عذاب القبر. هات لي عامة كذا في الشارع وقل له ما دليل عذاب القبر؟ لن تجد احدا يعني - [01:20:07](#)

وعندما يقول بتحريم التخليص في العقيدة كله ولا اثمون. وايمان بعده من قبل لا يصح يؤمن بالميزان قل له هات لي دليل واحد على الميزان لا اعرف بل بعض طلاب العلم الذين يحفظون القرآن والسنة لو سألتهم ممكن لا يعرفون - [01:20:19](#) فالزم الحكم على كل هؤلاء بالاثم لان كلمة يلزم انظر ماذا يقولون ماذا؟ يقول العامي نعم آآ في اول الكلام ماذا قال؟ يلزم يعني يجب. معنى ذلك انه اذا ترك هذا اللازم مع القدرة هو اثم - [01:20:33](#)

والواجب على الفور يعني كلما كل يوم يؤخر فيه هو يزداد اثمًا. فيؤدي الى تأنيب عامة الامة كما ذكرت. نعم. كما ذكرت لا فرق لا فرق بين كما قرأته الكلام النووي. بين الاصول والفروع. اذا كنا في الاصول العقائد يجوز التقليد فالباب اولى ما لا - [01:20:47](#)

الفروع وكلت هذه الفروع من اركان الارقان الدين يعني. الارقان الخمسة هي اصول نعوم من عملية الوصول. لكن اذا كنا في الوصول الخبرة العقدية يجوز التقليد من باب اولى ماذا؟ في الاصول العملية. نعم في اصول العملية كالصلاة والصيام والزكاة - [01:21:05](#)

ولو هباطل بالاجماع. اي فانه قام بالاجماع على جواز تقليد العامي للعالم قبل وجود هذا قرأنا هذا صح؟ نعم ثم العني ثم العمي لا يستفتي الا من غلب على ظنه علمهم. هذا في بيان من يستفتيه العامي فذكر المصنف ان العميل - [01:21:22](#)

لا يستفتي الا من غلب على ظنه علمه وانه من اهل الاجتهاد. يعني هناك اجتهاد للعامل ايضا اختيار المجتهد يعني قول الذي سيتكلم عن الطرق المعرفة كيف يعرف العام المجتهد؟ قلت من كل منتصبا للفتوى منها اشتهروا بالعلم والدين هذا من قبل - [01:21:41](#)

ولا هنا في بيان الطرق الدالة على معرفة من يصلح للفتوى. فالاول الاشتغال. فمن اشتهر بالعلم والدين يستفتى اما من كان مشتهرا بالعلم فقط فلا يكفي ذلك في جواز استفتائه. لماذا - [01:22:01](#)

لماذا؟ لاننا قلنا منذ في اول باب الاجتهاد ان العدالة ليست شرطًا في الاجتهاد. لكنها شرط في ماذا في الفتوى لا واما من كان مشتهرا بالعلم فقط فلا يكفي ذلك في جواز استفتائه. قوله او بخبر عدل لذلك يخبره عدل بان فلانا - [01:22:13](#)

هذا الطريق الثاني والثالث الانتصاب للفتوى. اذا كم طريقًا؟ الاشتراك الخبر الانتصاب الاشتهار يكون مشتهرا الخبر يخبره عبد بذلك نعم والثالث ماذا؟ الانتصاب للفتوى انتصاف فتوى يبقى القيام للفتوى ان يكون يقوم بالفتى يسأل نفسه يجيب. مم - [01:22:38](#)

ليس ليس مرة واحدة. الانتصاب ليس معنا يسأل مرة واحدة بل دائما يسأل دائما ماذا؟ يسأل نعم والانتصاب للفتية فرض كفاية ويتعين على العالم ان لم على العالم على العالم ان لم يقيم بها غيره من المؤهلين له - [01:22:59](#)

او امره ولي الامر الذي تلزم طاعته اذا كان اهلا لها. واضح كده؟ اه قوله لا من عرف عرف بالجهل فلا يستفتى لان ذلك تضيق لاحكام الشريعة فهو كالعالم يفتي بغير دليل - [01:23:19](#)

لم يسألهم. من جهد حاله لم يسألهم. اي من جهل حاله فانه لا يسأله اي لا وهذا عند الاكثرين. وذلك لان احتمال اهليته للفتوى مرجوحة فان اكثر الناس غير غير مجتهد. فعمل هذا على غالب الناس راجعهم فتكون اهليته مرجوعة. مفهوم هذا - [01:23:37](#)

الخلفي ابن القيم ما هذا التقليد من لا يعلم انه اهل للتقليد. يعني يقلد من لا يعرف انه اهل للتقليد بان يقلد يعني وقيل يجوز اي استفتاء من جهل حاله لان العادة جرت بان من دخل بلدا لا يسأل عن علم من عن علم - [01:24:04](#)

من يستفتيه ولا عدالته عن علم من يستفتيه ولا عدالته والعوائد المشهورة حجة لدالته على اتفاق الناس عليها. ليس بصحيح. يعني

قيل يجوز استفتاء من جهل حاله. طب ما دليله؟ قالوا من دخل بلدا لا يعرف فيها الناس - [01:24:23](#)

لو ان يسأل من جهل حاله. ان ظن انه عالم يعني. قال وهذا ضعيف. فان الدليل على ان مجهول الحال لا يستفتى اقوى من هذه

الحجة وفرق بين العدالة والعلم فان الاصل في المسلم العدالة بخلاف العلم فالاصل عدمه - [01:24:43](#)

لذلك اوجبنا سؤال اهل علم المفتي دون عدالته. معنى هذا؟ الامام قاس والذين قالوا يجوز قاسوا العدالة الى العلم. قال من دخل بلدا

لا يعرف فيها الناس جاد ان يستفتي وان كان لا يعرف العدالة. نحن لا نتكلم عن - [01:24:58](#)

لا نتكلم عن العدالة. العدالة هذه الاصل في المسلمين العدالة في حقوق الله مثلا. لكن في باب الشهادة لابد ان نتأكد من العدالة. العدالة

نوعيا عند الفقهاء عدالة باطنة وعدالة ماذا - [01:25:08](#)

والله ما الفرق بينهما العدالة الظاهرة هل هي الاصل في المسلمين الاصل في المسلمين ماذا العدالة؟ لا يجوز ان تتهم احدا بالفسق الا

بدليل العدالة الباطنة ان يشهد شاهدان من اصدقائه يعرفون - [01:25:24](#)

اخباره يعرفون اسراره انه عدل. هذا معنى باطل. ليس معنى باطنة قلبية. لا احد يستطيع ان يعرف ما في قلب الانسان. المقصود

باطنه ماذا من بطانة من اصحابه العدالة المواطنة تشترط في باب ماذا؟ باب التقاضي فقط - [01:25:40](#)

ان في باب القضاء ليس لقاضي ان يأتي به رجلين ويقول لهما عدلان. لابد ان يأتي له شهود على عدالته. اما في باب الحكم الشرعي

الحكم الشرعي لانه ماذا؟ من حقوق الله - [01:25:53](#)

العدالة الظاهرة لان حقوق الله مبنية على المسامحة. اتفقنا دي المسألة؟ طيب وهذا ضعيف فان الدليل على ان الى اخر الكلام قال

العلم الاصل عدمه. الاصل ماذا عدم العلم فلا بد من التأكد ان هذا عالم. نعم الاصل العدالة الظاهرة في المسلمين. لكن العلم لابد ان

تتأكد منه. طيب فان كان في البلد مجتهدون - [01:26:06](#)

تخير طب كيف يتخير؟ قال اذا كان في البلد مجتهدون كثيرون فان العميل يخير في استفتاء ايهم شاء اه لعدم مرجحه. قوله وقال

الاوثق الواثق في نفسه يوم ان تلاقي رحمه الله الى ذلك فقال في مختصره اذا اختلف اجتهد رجلين لم يتبع احدهما صاحبه صاحبه

ويتبع - [01:26:30](#)

الاعمى والعامي اوثقهما في نفسه. ثمنه اول فراقي او ما. الخلقي لم ينص لم ينص على مسألة الاجتهاد في الاحكام. انما نص على

سورة من سور الاجتهاد وهي سورة ماذا؟ الاجتهاد في ماذا؟ هدف متنخرافية. متن خرافية - [01:26:57](#)

ولا تتكلم عن اي مسألة اذا اختلف اجتهد رجلين في اي شيء القبلة. اه. الحكاية بناء على القبلة. اذا اختلف اجتهد رجلين في القبلة لم

يتبع احدهما صاحبه. يعني الان انا وانت في الصحراء انا وانت في - [01:27:17](#)

وانا وانت من المجتهدين في القبلة. الاجتهاد في القبلة لا يشترط ان يكون مجتهدا في الاحكام الشرعية يجتهد ان يكون عالم. يعرف

القبلة بالشمس مثلا فانا اقول القبلة هكذا وانت تقول هكذا. لا يجوز ان تقبل - [01:27:32](#)

ان يتم احدهما بالافراج في المذهب. لا يجوز ان يتم احدهما بالآخر. قال لم يتبع احدهما ماذا؟ صاحبه. ويتبع الاعمى والعامي.

شخص اعمى في القبلة والعامي منه ولا عندي هنا في هذه المسألة - [01:27:47](#)

الذي لا يعرف الطب ليس العامي يعني يعني ممكن يكون مجتهد في الاحكام وهو عامي في القبلة. لان العلم بالقبلة علم خاص. علم

علم بالابدالات حسية فهمت الاعمى والعامي ماذا؟ اوثقهما في نفسه اوثقهما من هما؟ المجتهدان اللذان اختلفا. مفهوم المسألة دي؟

هو خرج - [01:28:00](#)

القول الخرقى قولاً اخر ما هو؟ انه يجوز للعامي ان يقلد مال الاوثق. انه يجب العامي ان يقلد الاوثق. فانت التخيير هذا؟ هذا معنى

او ما اشار. وخلق لم ينص على المسألة. لم ينص على مسألة تعدد - [01:28:21](#)

لكنه اومى اليها في مختصره. فهمت المسألة؟ لكن من تمام لانه ذكر هذه المسألة من باب الفائدة الفقهية لو اختلف اجتهد الرجلين هل

يقتديان ببعضهما؟ المذهب يقول لا لا يقتضيان. والظاهر جواز الاقتداء. وهذا اختيار شيخ الاسلام. لماذا - [01:28:33](#)

يعني ممكن ادوات اختلفنا في القبلة في الصحراء. انت تقول القبلة هكذا ونقول هكذا. يفوت الجماعة. فانت بتصلي امام هكذا ولا

نصلي مأموم هكذا. ممكن الجامعة تضرب بالساط انت ليس شرطاً ان ترى الامام. يكفيك في في الاهتمام ان ترى الامام وان يخالف
حديثك يا شيخ. جعل ما يؤتمن به - [01:28:51](#)

طيب جولي مملوء تم به ما معناه به في الافعال في الهيئات. في الهيئات والدليل باقي الحديث انه قال فاذا كبر فكبر اذا ركع
فاركعوا. لان هذا حديث يستدل به الحنابيين الذين يقولون مثلاً لا يجوز - [01:29:09](#)

يفعل الايمان في النية. والنية ليست من الافعال ويجوز ما الدليل على الجواز؟ اقول لك ما الدليل على الجواز؟ ان القاعدة عندنا ان
من صحت صلاته لنفسه صحت صلاته لغيره. هذا الرجل الذي يرى الناس قبل هكذا صلاته صحيحة لنفسه الله مشتركة - [01:29:23](#)
ما المانع؟ الا ترى انه يجوز حتى عندما العمل بنا؟ يجوز ان يؤم الشافعي والحنبلي؟ في معنا الشافعية عدم وضوء لحم الابل نعم
والحنبلي يرى وضوء من لحم الابل. ومع ذلك اجازوا هذه الصلاة. لكن في القبلة قالوا لا يجوز. على كل حال يعني. قال والظاهر القول
الاول. قال والمعنى ان العامي يجتهد - [01:29:38](#)

لمعرفة الاوثق ثم يقلده. والخطأ بعد الاجتهاد مؤتمر لو تبين لك بعد الصلاة انت اجتهدت وتبين لك بعد الصلاة انك صليت الى غير
القبلة لا تعيد طالما انا كان الاهلي اجتهد. وكذلك لعامي الذي قلد المجتهد لو تبين له ان المجتهد اخطأ لا يعيد. لانه فعل شيئاً مأذوناً له
فيه. بخلاف ما لو صلى - [01:30:02](#)

بغير اجتهاد الى غير القبلة فانه يعيد. يعيد. طب لو صلى بغير اجتهاد الى القبلة وهو في الصلاة. اه خرج انتهى من الصلاة صلى الى
القبلة بغير اجتهاد خلاف الصح انه للبيت - [01:30:25](#)

وده تقال ان الحنابلة لا يعيد لماذا قالوا يريد؟ قال انه ترك واجبا هو ماذا؟ والاجتهاد. ولكن هذا الواجب ليس شرطاً من جهد صحة
الصلاة. واتى بالصلاة صحيحة استقبل القبلة واتى بستر العورة. قال كيف نقول انه يعيد؟ هو يأتى. يأتى على ماذا؟ على عدم الله. على
عدم الاجتهاد. طيب. قال والظالم - [01:30:43](#)

القول الاول انه الشيخ الشارح يا رب. الظاهر القول الاول. ما هو القول الاول؟ يخير. يخير العامي لو عنده عالم ان يخير حتى لو كان
احدهما اعلى خلاف الخلق. الخلق يقول يقلد ماذا؟ الاوفق. لان الصحابة اجمعوا على ان للمستفتي ان يقلد فاضله ومفضوله -
[01:31:02](#)

وذلك يدل على التخيير الصحابة كانوا يستفتون بالمفضل مع وجود الفاضل. وذلك يدل على التخيير. قال الطوفي القولان متقاربان.
قال ان من بعضهم هو الاول الايسر والثاني احوط. ما هو الثاني - [01:31:22](#)
يقول طيب القولين متقاربين ولكن بشرط ان يكون تخييره ليس تخييراً لا خلاف في هذا. كان عليه ان يثقل هذا وممكن ساذكره في
مسألة اخرى طيب كان عليه ان يذكر هذا ما هو؟ يعني قول من قال من الفقهاء بانه يجوز ان يتخير بين المجتهدين ولا يجب عليه
ان يتبع الاعلم؟ قيدوا ذلك - [01:31:36](#)

الا يكون قصده تكلم الرخص. فهمت؟ هو اصلاً لا يعرف ماذا سيفتيه هذا العالم. ان هو يسأل في المسألة في الطلاق ولا يعرف ماذا
تفتيه هذا العدد. شفتيه من ايسر او بالاشد. في هذه الحالة نعم قد نقول بجواز التخير. قد نقول بجواز - [01:32:08](#)
اما ان تخير لانه يعلم ان فلان هذا يفتي بالاسهل لا هنا يدخل في ماذا؟ في تتبع الرخص. طيب نعم وقال الطوفي ام قولان متغاربان
والاول الايسر والثاني احمد والله اعلم. قوله وهذا اخره والله تعالى اعلم ختم المؤلف رحمه الله - [01:32:23](#)
على هذا الكتاب برد العلم الى الله تعالى المحيط بكل شيء علماً. قوله وهو الموفق والموفق اسم فاعل وهو صفة من صفات الله تعالى
لان الله تعالى يوفق عباده ان يرشداهم ويهديهم الى طاعته. قال تعالى عن شعيب عليه الصلاة والسلام. وما توفيقي الا بالله -

[01:32:42](#)

عليه توكلت واليه انيب. وقال تعالى ان يريد اصلاحاً يوفق الله بينهما. وباب الصفات اوسع من باب الاسماء لان من ما يتعلق بافعال
الله تعالى كما هنا. وافعاله وافعاله لا تنتهي لها كما ان اقواله لا تنتهي لها. قال البغوي - [01:33:02](#)
التوفيق هو تسهيل سبيل الخير والطاعة وقال ابن القيم التوفيق ارادة الله من نفسه ان يفعل بعبد ما يصلح به العبد. بان يجعله انه

قادرا على فعل ما يرضيه مريدا له محبا له مؤثرا مؤثرا له على غيره فضلا يعني - [01:33:22](#)

ويبغض اليه ما يسخطه ويقربه اليه وهذا مجرد فعله والعبد محل لهم قوله وله الحمد وحده تقدم معنا الحمد في شرح خطبة المؤلف

وتقديم الجار والمجرور يفيد الحصر واكد ذلك بقوله وحده - [01:33:42](#)

لا يستعمل الا مضافا وهو ملازم للنصب على الحال قوله وصلواته على سيدنا محمد رسوله المصطفى. تقدم في اول الكتاب معنى

صلاة الله تعالى على نبيه صلى الله عليه وسلم. والسيد يطلق على - [01:34:04](#)

والمالكي والشريف والفاضل وغير ذلك مما ذكره علماء اللغة ولكم السيادة لم يرد في صيغة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم

ولم يرد على لسان احد من الصحابة ولا التابعين لهم باحسان واتباع - [01:34:18](#)

الثوري اولى واتباع مأثور اولى وقوله رسوله صفة والرسول من بعثه الله الى قوم وانزل عليه كتابا او لم ينزل عليه كتابا لكن اوحى

اليه بحكم لم يكن في من قبله واما النبي فهو من امره الله ان يدعو الى شريعة سابقة دون ان ينزل عليه ينزل عليه كتابا او يوحى

اليه بحكم - [01:34:35](#)

ناسف او غير ناسخ. واقتصر المصنف على وصف رسالته انها اعم من النبوة فكل رسول نبي وليس كل نبي رسول وقوله المصطفى

المختار وقد ورد عن عن واثبة الاسقع رضي الله عنه قال سمعت رسول الله - [01:34:58](#)

صلى الله عليه وسلم يقول ان الله اصطفى كنانة من ولد اسماعيل واصطفى قريشا من كنانة واصطفى من قريش بني هاشم

واصطفاني من بني هاشم. قوله وعلى اله وصحبه تقدم اول الكتاب قوله وسلامه بالرفع معطوف على قوله وصلواته. اي - [01:35:18](#)

الصلاة والسلام على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وكلاهما خبر خبر لفظا انشاء معنى. لان المراد الدعاء والمعنى هنا اللهم سلمه من

النقائص والرزائل والافات. فقد جمع المصنف بين الصلاة والسلام وهو المطلوب بخلاف ما تقدم في خطبة الكتاب. وفي الجمع -

[01:35:38](#)

بينهما سر بديع ففي الصلاة حصول المطلوب. وهو الثناء عليه والدعاء له. وفي السلام زوال المرهون والى هنا تم ما اردت كتابته على

هذا المختصر المفيد والله تعالى اسأله اسأل ان ينفع به وان يثيبني على ما بذلت في شرحه - [01:35:58](#)

من جهد ووقت وان يغفر لي ما وقع فيه من خلل او تقصير. وقد فرغت فرغت من مراجعته الساعة السادسة من اخر عصر يوم

الاثنين المواجه للسابع والعشرين من شهر صفر. ثاني شهور العالم العام الثاني والعشرين بعد الاربعمائة والالف - [01:36:17](#)

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. ثم راجعته للطبعة الثانية وفرغت

منه في الساعة الثامنة وخمس وعشرين دقيقة من ليلة السبت الموافق اربع وست - [01:36:37](#)

الف واربعمائة واربع وعشرين هجرياً في المسجد الحرام والحمد لله رب العالمين وصلواته وسلامه على نبينا محمد وعلى اله وصحبه

اجمعين بارك الله فيكم - [01:36:54](#)